مَجَلّة الثّقَافَةِ وَالعُلُومِ لِلدِّرَاسَاتِ الإِنْسَانِيَّةِ
Culture Science Journal for Human Studies (CSJHS)

تمكين المرأة المصرية بعد 2014

د. سهام فوزي يحي

الملخص

يعد تمكين المرأة السياسي ، والاقتصادي ، والاجتماعي قضية هامة تشغل حيزا هاما من خطط التنمية في أي دولة من دول العالم ، فالمرأة التي تشكل نصف المجتمع لازالت تعاني في العديد من الدول من عدم مساواتها بالرجل ووجود تمييز ضدها ، وقلة الفرص السياسية والاقتصادية أمامها وهو الأمر الذي دفع العديد من الدول لمحاولة وضع حلول تساعد على تحسين واقع المرأة، و تشهد مصر منذ عام 2014 العديد من المحاولات الجادة التي سعت إلى تقليل عدم المساواة بين الرجل والمرأة ، ومحاولة تحقيق تمكين المرأة المصرية اقتصاديا، وسياسيا ، واجتماعيا ، وذلك من خلال الدستور المصري والعديد من النصوص التي يتضمنها والتي هدفت إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في المجالات السياسية والاقتصادية ، وكذلك من خلال العديد من السياسات التي تبنتها الجمهورية الجديدة مثل تخصيص كوتا للمرأة في المجالس النيابية والتي ساهمت في رفع عدد المقاعد النيابية المخصصة للمرأة المصرية وزيادة عدد النساء الممثلات فيها ، وكذلك سعت الدولة المصرية إلى زيادة عدد النساء في المناصب القيادية فزاد عدد السيدات الوزيرات ، وتولت المرأة المصرية منصب المحافظ في عدد من المحافظات المصرية كما قامت مصر أيضا بزيادة عدد النساء في مناصب نواب الوزراء و المحافظين ، أما في المجال الاقتصادي فقد كان هناك العديد من المحاولات الجادة من أجل تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية وذلك من خلال تبنيها لعدد من المبادرات مثل مبادرة "فرصة "، ومبادرة "مستورة " والتي تهدف إلى تشجيع المرأة المصرية على الاستفادة من القروض الممنوحة من الدولة لقطاع المشروعات المتوسطة والمشروعات متناهية الصغر ،كما قامت الدولة المصرية أيضا بمحاولة سن القوانين واطلاق المبادرات الهادفة إلى تحقيق التمكين الاجتماعي وتوفير الحماية للمرأة المصرية ضد كافة أشكال العنف الذي يمكن أن تتعرض له .

هذا وقد اثبتت الدراسة أن الدولة المصرية منذ عام 2014 بذلت جهودا كبيرة ناجحة من أجل تمكين المرأة في المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية وذلك من خلال الدستور المصري والتشريعات القانونية المختلفة، وكذلك من خلال العديد من المبادرات ومن خلال تطبيق الكوتا في مجلسي النواب والشيوخ.

الكلمات الدالة: الجمهورية الجديدة، تمكين المرأة، تمكين المرأة السياسي ، تمكين المرأة الاقتصادي ، تمكين المرأة الاجتماعي ، الدستور المصري2014،التمكين القانوني ، الحماية الاجتماعية

المقدمة :

تعد قضية تمكين المرأة قضية هامة وتحدي يجابه العديد من الدول التي لازالت في طور النمو ، خاصة وأن المرأة تشكل في هذه المجتمعات نصف عدد السكان وربما أكثر من النصف وهو الأمر الذي دفع هذه الدول إلى محاولة الاستفادة من قدرات المرأة ،و تشهد مصر منذ ثورة 30 يونيو 2013 محاولات دؤوبة من أجل الاستفادة من قدرات المرأة المصرية والتي شاركت في بناء المجتمع المصري منذ عقود طويلة ولكنها لم تحظى بالتمثيل المناسب سياسيا ، كما أنها لم تحظى بالتمكين الاقتصادي وهو الأمر الذي أدى أن تسعى الجمهورية الجديدة والتي كان الإعلان الرسمي عن ميلادها في التاسع من مارس 2021 وذلك خلال الندوة التثقيفية الثالثة والثلاثين للقوات المسلحة إلى محاولة تحسين أوضاع المرأة المصرية ، ومحاولة توفير كل الموارد اللازمة لتحقيق التمكين السياسي ، والاقتصادي ، والاجتماعي وبناء قدرات المرأة المصرية .

وتنوعت الجهود المبذولة من قبل الدولة المصرية لتحقيق التمكين العادل للمرأة المصرية وذلك بداية من الاهتمام بصحتها وذلك بإطلاق عددا من المبادرات الصحية التي تهتم بها وتحاول حمايتها من عدد من الأمراض الخطيرة كسرطان الثدي ، أو الأمراض المزمنة مثل السكر ، والضغط والأمراض الناتجة عنهما وكذلك حظر بعض الممارسات الضارة بالمرأة مثل ختان الإناث ، والزواج المبكر من خلال التشريعات القانونية ، والعقوبات المشددة تجاه من يقوم بهذه الممارسات ، كما قامت الدولة المصرية بإنشاء وحدات حماية للمرأة التي تتعرض

للعنف الأسري ، و وفرت الدولة الدعم النفسي والقانوني للمرأة المعنفة، وأيضا عملت الجمهورية الجديدة على تغليظ عقوبات التحرش الجنسي ، والتحرش الإلكتروني.

أما في مجال التمكين السياسي فقد عملت الدولة المصرية على اشراك المرأة سياسيا في عملية صنع القرار من خلال زيادة عدد المقاعد المخصصة للمرأة المصرية في المجالس النيابية أي من خلال ما يطلق عليه الكوتا ، وزاد عدد النساء اللواتي تم منحهن مناصب وزارية هامة، و تم تعيين عددا من النساء كنواب للوزراء والمحافظين ، وتعيين عددا من النساء كمحافظات وذلك لأول مرة في التاريخ المصري الحديث.

وفي المجال الاقتصادي عملت الدولة المصرية على تحقيق المساواة الاقتصادية في فرص العمل ، كما عملت على دعم المرأة الراغبة في انشاء المشروعات المتوسطة ومتناهية الصغر وذلك من خلال تقديم القروض الميسرة لها ، وتقليل القيود القانونية على تمويل المشروعات الخاصة بالمرأة، كما قامت الدولة أيضا بعدد من المبادرات الهادفة إلى دعم المرأة اقتصاديا مثل مبادرة "مستورة "والتي قام بنك ناصر الاجتماعي بالمشاركة مع صندوق تحيا مصر من خلالها بتوفير عدد من القروض المالية لإنشاء مشروعات متناهية الصغر في عدد من المجالات وذلك في عدد من المحافظات المصرية والمناطق النائية مثل حلايب وشلاتين وتراوحت قيمة هذه القروض ما بين 4 آلاف جنيه و 30 ألف جنيه مصري وذلك بشروط ميسرة، كما حرصت الدولة من خلال مشروع حياة كريمة بتوفير عدد من فرص العمل للمرأة المصرية في القرى التي يتم تطويرها ، ومساعدة الفتيات اليتيمات في القرى الاكثر فقرا على الزواج.

إن كل تلك المبادرات المتنوعة جاءت في ظل الدستور المصري الذي حرصت العديد من مواده على المساواة بين المرأة والرجل ، فعلى سبيل المثال منح الدستور الجنسية المصرية لأبناء السيدات المصريات المتزوجات من أجانب ، كما أقر الدستور في العديد من مواده مبدأ المساواة بين الجنسين في كافة المجالات والحقوق المدنية ، والسياسية، والاقتصادية ، والاجتماعية، و الثقافية ، كما أكد الدستور على ضرورة قيام الدولة بالمساواة بين المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات العامة ، وضرورة تحقيق تكافؤ الفرص دونما تمييز بسبب النوع ، ونص الدستور على ضرورة أن تكفل الدولة للمرأة الحق في تولى الوظائف العامة بما فيها الوظائف القيادية ، وحقها في تولى الوظائف القضائية ، كما ألزم الدستور الدولة المصرية بحماية المرأة المصرية من كافة أشكال العنف ، وأن تكفل الدولة للمرأة القدرة على التوفيق بين واجباتها الأسرية ومتطلبات العمل ، وتوفير

الرعاية الصحية والاجتماعية، وتبنت الدولة المصرية الإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية الصادرة عن المجلس القومي للمرأة والتي تهدف إلى تحقيق التمكين السياسي ، والاقتصادي ، والاجتماعي للمرأة المصرية وذلك بحلول عام 2030

وتنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تسعى إلى القاء الضوء على الجهود الحثيثة التي تبذلها الجمهورية الجديدة من أجل تحقيق التمكين الكامل للمرأة في كافة المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية.

والإشكالية الأساسية التي تحاول هذه الدراسة الإجابة عليها هي أن قضية تمكين المرأة تعد تحديا أساسيا فشلت العديد من الدول في التغلب عليه نظرا لاشتمالها على جوانب ثقافية وقيمية تشكل عائقا أمام تحقيق هذا التمكين كما أن مفهوم التمكين له جوانب عدة ويحتاج تحقيقها إلى موارد ضخمة قد لا تتوافر لكثير من الدول، ولكن مصر استطاعت أن تخطو خطوات واسعة في تحقيق ذلك فكيف يمكن التدليل على هذا النجاح واثباته؟

وينتج عن اشكالية الدراسة مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

1-ماهو الإطار الدستوري والقانوني لتحقيق تمكين المرأة المصرية؟

2-ماهي جهود الدولة المصرية لتحقيق التمكين السياسي للمرأة المصرية؟

3- كيف حاولت الدولة المصرية تحقيق التمكين الاقتصادي؟

4-ماهي جهود الدولة المصرية لتحقيق الحماية والتمكين الاجتماعي للمرأة المصرية.

والفرضية الأساسية لهذه الدراسة أن الجمهورية الجديدة بما اتبعته من سياسات وقوانين احرزت درجة كبيرة من التقدم والنجاح في قضية تمكين المرأة.

ومن أجل دراسة أوضاع المرأة المصرية بعد عام 2014 تستخدم هذه الدراسة منهج دراسة الحالة والذي يقدم للباحثين اطارا تحليليا يساعدهم في دراسة حالة معينة، وفحصها بشكل دقيق من كافة الجوانب بطريقة علمية تساعد في معرفة كافة التفاصيل الخاصة بالوحدة محل البحث (1) .

إن هذه الدراسة تستعين بعدد من الدراسات السابقة والتي تناولت مفهوم التمكين، ومحاولات الدولة المصرية لتحقيق تمكين المرأة في مختلف المجالات ، ولعل من أهم هذه الدراسات :

أ:الدراسات التي تناولت مفهوم تمكين المرأة

1: دراسة وفاء ابراهيم والتي عملت على محاولة التعريف بمفهوم التمكين بصفة عامة، وكذلك التعريف بمفاهيم تمكين المرأة سياسيا، واقتصاديا من خلال استعراض مراحل تطور المفهوم ، كما قامت الدراسة باستعراض تجارب لدول أخرى في مجال تمكين المرأة (2).

2-دراسة José Baltazar Salgueirinho Osório de Andrade , Jéssica de Souza Mauro Guerra, and Giovanna Mazaro Araujo Guilhen والتي تحاول وضع تعريفا لمفهوم تمكين المرأة ، و المراحل السبعة لتحقيق مبدأ التمكين والتي تبدأ من التعاون من أجل تأهيل القيادات القادرة على وضع السياسات والخطط اللازمة لتحقيق المساواة الجندرية ، و تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في مجال العمل وبدون تمييز، ضمان وتحقيق السلامة والرفاهية لكل من الرجال والنساء العاملين، وتعزيز التعليم والتدريب و التطوير المهني للنساء، تطوير آليات السوق و سلاسل الإمداد من أجل تمكين المرأة، وتعزيز المساواة من خلال المبادرات المجتمعية ، و تقييم التقدم في مجال تحقيق المساواة الجندرية ونشر المعلومات المتعلقة بذلك (3)

3-دراسة دكتور نمر ذكي عن التمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة العاملة بالقطاع التعليمي والتي تناولت المعوقات التي تعيق عملية تمكين المرأة في مختلف المجالات السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية وذلك من خلال دراسة حالة عدد من العاملات في القطاع التعليمي بمحافظة البحيرة. (4)

4-دراسة حنان شملاوي ونهيل سقف الحيط، والتي تناولت التمكين الاقتصادي للمرأة في الوطن العربي والعلاقة بين التمكين الاقتصادي ومستوى الدخل في الدول العربية (5)

5-دراسة رهام جعفري عن دور الأمم المتحدة في دعم المرأة ا العاملة في الحكومة الفلسطينية خاصة في ظل النزاعات التي تشهدها الارض المحتلة وكيف أثر ذلك على تحقيق تمكين المرأة الفلسطينية. (6)

ب: الدراسات المتعلقة بجهود الدولة المصرية لتمكين المرأة المصرية في مختلف المجالات:

1-استراتيجية المجلس القومي للمرأة والتي هدفت إلى دراسة أوضاع المرأة المصرية ، ووضع التصورات اللازمة لتحقيق التمكين السياسي للمرأة وتعزيز دورها القيادي، وتحقيق التمكين الاقتصادي من خلال تنمية قدرات

المرأة المصرية وتوسع الخيارات المتاحة أمامها في سوق العمل ، كما تبحث الإستراتيجية في أفضل الوسائل لتحقيق التمكين الاجتماعي للمرأة المصرية وذلك من خلال توفير الحماية لها وذلك من خلال توسيع قدرة المرأة على الاختيار ، وانهاء كافة الممارسات المجتمعية التي تقف عائقا أمام تحقيق تمكين المرأة الاجتماعي(7).

2–دراسة مركز دعم وصنع القرار بمركز الوزراء المصري والتي تستعرض أهم المؤشرات الدالة على تقدم الدولة المصرية في مجال تحقيق تمكين المرأة، كما قامت الدراسة أيضا باستعراض جهود الدولة المصرية على مدار سبع سنوات في مجالات تحقيق تمكين المرأة المصرية اقتصادياً، وسياسياً، واجتماعياً وحمايتها من خلال تطوير الأطر القانونية اللازمة لتحقيق ذلك (8).

3–دراسة كلا من نيبال عز الدين، ومحمود صافي محمود، ومايسة خليل، والتي قامت بتتبع جهود الدولة في مصر منذ عام 2005 وحتى عام 2020 في مجال تمكين المرأة في المجال السياسي من خلال دراسات الوثائق والقوانين الصادرة عن الحكومة في هذا المجال (9)

4–دراسة د. هويدا عدلي واخرون عن المشاركة السياسية للمرأة، ودور الدستور المصري والتشريعات اللاحقة في تحقيق ذلك، وأثر التمكين الاجتماعي والاقتصادي على التمكين السياسي للمرأة، وأثر الثقافة المجتمعية في تحقيق تمكين المرأة (10)

5–دراسة على الصاوي وآخرون عن دور البرلمان والاعلام في تمكين المرأة في كل من مصر والأردن والبحرين والتي قبل ثورات ما يطلق عليه الربيع العربي، والمبادرات المطروحة لتحقيق ذلك (11)

وتتناول الدراسة فيما يلي خمسة جوانب تتعلق بمفهوم تمكين المرأة، وجهود الدولة في المجالات المختلفة المحققة لهذا التمكين وذلك على النحو الآتي:

<u>أولا: مفهوم تمكين المرأة على المستوى النظري:</u>

بدأ الاهتمام بتحسين أوضاع المرأة منذ بداية القرن العشرين عندما تعالت الأصوات المطالبة بمنح المرأة حق التصويت واختيار ممثليها في المجالس النيابية في الولايات المتحدة وأوروبا ،وفي الستينات والسبعينات من القرن الماضي بدأ الاهتمام بالمرأة وضرورة منحها الحقوق القانونية والاجتماعية المساوية للرجل ، ووضع

السياسات التنموية القادرة على تنمية قدراتها، ثم زاد الاهتمام بالمرأة والفئات المهمشة في فترة الثمانينات من القرن الماضي وذلك في محاولة للقضاء على الفقر والتهميش الذي تعاني منه هذه الجماعات ، ومع ظهور مفهوم الأمن الإنساني وتبني الأمم المتحدة والعديد من الدول لهذا المفهوم بدأ الدارسون في تطوير مفهوم تمكين المرأة ودعمها ، ومحاولة تقليل اللامساواة والفجوة بين النوعين، وجاء التطور الأخير في مطلع هذا القرن بعد تبني البنك الدولي وعدد من المؤسسات الأخرى لمفهوم تمكين المرأة ،وضرورة اعطائها الفرصة لتحسين قدراتها، وزيادة مواردها لتوسيع دائرة الخيارات أمامها(12) .

وانطلاقا من عام 2012 بدأ التركيز على قضايا تهميش المرأة ، والتفاوت الحاد بين الرجل والمرأة في الفرص السياسية والاجتماعية، وتزايد اهتمام الأمم المتحدة بهذه القضية وبدأت تسعي إلى بناء قدرات المرأة من خلال التدريب، والتعليم وذلك كي تستطيع المنافسة في سوق العمل ، والحصول على التمثيل العادل في السياسة والمجتمع، مما أدى إلى أن تصبح قضية تمكين المرأة – والتي أصبحت تعني خلق الفرص المناسبة كي تتمكن النساء من تحقيق أهدافهن المرجوة وذلك من خلال الحرص على تعليم المرأة ، وزيادة معدلات محو أميتها، وتدريبها على العمل ورفع وعيها ومشاركتها في صنع القرار، والمنافسة مع الرجل– مطلبا هاما للنجاح في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة (13).

ويمكن تعريف التمكين بأنه عملية اجتماعية تعزز من مشاركة الأفراد في السيطرة على مقدرات حياتهم ، ومجتمعاتهم ، أما فيما يتعلق بمفهوم تمكين المرأة فهو يعني القدرة على ابداء الآراء وأن يكون لهذه الآراء وزنها وينظر إليها في عملية صنع القرارات في المجتمع، والتأثير في الاختيارات الاجتماعية التي تخص المجتمع ككل ولا تقتصر على تلك المتعلقة فقط بالمرأة ، كما تعني أيضا الاهتمام بالمرأة والنظر إليها على أنها انسان يتساوى مع الرجل في حقوق و واجبات المواطنة ،وهو قضية تتطلب احداث تغييرات ايجابية واعادة توزيع القوى و الموارد فيما بين الجنسين بطريقة عادلة (14).

ويمكن ايجاز المبادئ الأساسية للتمكين في المبادئ التالية:

أ: مبدأ المشاركة وتنبع أهمية هذا المبدأ من أنه يدمج المرأة في صنع الحلول للمشكلات التي تعاني منها، وكذلك تلك المشكلات التي يعاني منها مجتمعها.

ب: مبدأ الاعتماد على الذات والذي يعمل على تنمية وتحسين قدرات النساء كي يستطعن المشاركة في عملية صنع القرار، والاستفادة من الامكانات المتاحة لهم.

ج: مبدأ العدالة المجتمعية والذي يهدف إلى الوصول إلى تعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين، ومساعدة الفئات المهمشة من أجل الحصول على كافة حقوقهم.

د: مبدأ المسئولية بمعنى تنمية قدرات المواطن كي يصبح قادرا على مراقبة الحكومة، وأن يحصل على المعلومات اللازمة كي يستطيع أن يقوم بهذا الدور، وهذا هو جوهر مسئولية المواطن بمعنى أنه يجب أن يكون قادرا على تقويم أداء الحكومة ومراقبة أدائها.

و: مبدأ العدالة والمساواة القانونية والتي تعني مساواة المواطنين بغض النظر عن النوع، وكذلك سن التشريعات التي تساعد في تحقيق هذه المساواة (15).

ويتضمن التمكين بعدين أساسيين هما:

أ–البعد المعرفي: ويتضمن هذا البعد معرفة اهم الأسباب التي تحول دون تحقيق المساواة الحقيقية بين الرجل والمرأة، والعقبات التي تحول دون تمكين المرأة في مختلف المجالات، ومحاولة وضع الحلول لمواجهة هذه العقبات والتغلب عليها.

ب–البعد النفسي والذي يعني تعزيز ثقة المرأة بقدرتها على تحسين واقعها المجتمعي، وتشجيعها على تطوير قدراتها كي تستطيع أن تسعى لتغيير حالة عدم المساواة، وأن تشارك في اتخاذ كافة القرارات التي تؤثر على المرأة. (16).

وهناك عدة أنواع من التمكين يمكن ذكرها بإيجاز وهي:

أ–التمكين الاجتماعي: ويعني مقدرة المرأة على المساهمة في بناء ثقافة اجتماعية تحد من تهميشها وبالتالي احداث حالة من التحول في النظم الاجتماعية التقليدية التي تقف عائقا أمام تمكين المرأة، كما يهدف التمكين الاجتماعي إلى إزالة كل العوائق تمنع المرأة من ممارسة دورها في بناء مجتمعها.

ويتضمن التمكين الاجتماعي القضاء على كافة أشكال عدم المساواة في الفرص والحقوق نتيجة للنوع، كما يعني أيضا تنمية قدرات المرأة وتدريبها بما يمكنها من القيام بدور مساوي للرجل في عملية التنمية، وتوفير كافة الخدمات التي تساعد المرأة على أداء هذا الدور. (17)

ويمكن قياس التمكين الاجتماعي من خلال مجموعة من المؤشرات مثل:

1: الخصائص الديموغرافية للمرأة مثل: مشاركتها في سوق العمل، اجمالي عدد النساء المتعلمات، قدرتها على الحصول على الغذاء، والخدمات الصحية.

2–البيئة القانونية والتشريعية التي تحد من وجود أي تحيز ضد المرأة، وتسن عقوبات مغلظة ضد كافة أشكال العنف الموجه ضد المرأة.

3–انخراط المرأة في العمل الاجتماعي، وزيادة عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل في مجال تمكين المرأة وتدريبها.

4–زيادة القدرات الإدارية، والتخطيطية للمرأة.

5–نسبة الأمية بين النساء. (18)

ب–التمكين الاقتصادي: ويعني هذا المؤشر بمدى التحسن في الوضع المادي للمرأة من خلال توافر فرص العمل، والمساواة في الأجور الاقتصادية، وإنهاء التبعية الاقتصادية للمرأة من خلال زيادة مشاركتها في سوق العمل، ومساعدتها في الانتقال من وضع مالي إلى وضع مالي أفضل وذلك من خلال توفير كافة الموارد الاقتصادية والمادية اللازمة لتحقيق ذلك.

ويمكن قياس تمكين المرأة اقتصاديا من خلال المؤشرات التالية:

1–زيادة فرص العمل المتاحة للمرأة.

2–زيادة عدد المشروعات، والأنشطة الاقتصادية التي تساعد المرأة في الحصول على دخل يساعدها في تحقيق استقلالها المادي.

3–حصول المرأة على عائد مالي إما من خلال زيادة فرص العمل المتاحة أمامها، أو من خلال شبكات الحماية الاجتماعية التي توفرها الدولة.

4–المساواة بين الرجل، والمرأة في الأجور.

5–تقليل القيود المفروضة على حصول المرأة على القروض والتسهيلات البنكية (19).

ج–التمكين السياسي، ويعني ازالة القيود التي تمنع المشاركة السياسية للمرأة، وبالتالي زيادة نسب مشاركتها و تمثيلها في المجالس النيابية، وزيادة عدد النساء في المناصب القيادية، ومراكز صنع القرار ، وفي عضوية الأحزاب السياسية خاصة في المناصب القيادية ، وكذلك زيادة عدد النساء في منظمات المجتمع المدني ، والنقابات.

ويمكن قياس التقدم في مجال تمكين المرأة سياسيا من خلال المؤشرات التالية:

1: نسب النساء في المجالس النيابية.

2: نسب النساء في السلطة التنفيذية والوظائف الحكومية.

3–نسبة عضوية المرأة في الأحزاب، والنقابات، ومنظمات المجتمع المدني وخصوصا في المستويات العليا.

4–نسبة مشاركة المرأة بالتصويت في الانتخابات البرلمانية.

ثانيا: التمكين القانوني

ا: الدستور

حفل الدستور المصري بالعديد من المواد التي تضمن حقوق المرأة المصرية ، والتي أيضا تساوي بينها وبين الرجل ، فعلى سبيل المثال نصت المادة الرابعة من دستور عام 2014على أن السيادة للشعب المصري ، و أن الوحدة الوطنية تقوم على أساس المساواة ، والعدل، وتكافؤ الفرص لجميع المصريين ، كما أكدت المادة الخامسة على احترام حقوق الإنسان وحرياته ، وساوت المادة السابعة بين الرجل والمرأة في الحق في منح أولادهم الجنسية المصرية ،ونصت المادتين الثامنة والتاسعة على ضرورة قيام الدولة بضمان الحياة الكريمة لجميع المواطنين، وتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دونما تمييز.

ومنحت المادة الحادية عشر العديد من الحقوق للمرأة ، فنصت على ضرورة قيام الدولة بالمساواة بين المرأة والرجل في كافة الحقوق الثقافية ، والمدنية، والاجتماعية والاقتصادية ،والسياسية ، كما نصت المادة على ضرورة سن التشريعات اللازمة لضمان التمثيل العادل للمرأة في المجالس النيابية وأكدت على حق المرأة في تولى الوظائف العامة ، ووظائف الإدارة العليا، وحقها في تولى الوظائف في الهيئات القضائية ، كما طالبت هذه المادة الدولة بحماية المرأة من كافة أشكال العنف، وتمكينها من التوفيق بين أدائها لواجباتها الأسرية وكونها امرأة عاملة ، كما أكدت المادة على ضرورة قيام الدولة بتوفير الرعاية للمرأة الأم ، والمعيلة ، والمسنة والأكثر عوزا، وأكدت المادة 51 على أن الكرامة هي حق لكل إنسان ويجب على الدولة أن تحترمها وأن تصونها ، وألا تمس بها.

و أكدت المادة 53 على أن المواطنين سواسية أمام القانون في الحقوق ، والواجبات ، ولهم ذات الحريات دونما تمييز نتيجة للدين ، أو الجنس ، أو العرق ، أو الاثنية ، او نتيجة للانتماءات السياسية أو الجغرافية ، كما جرم الدستور التمييز واعتبره جريمة يعاقب عليها القانون ، وشدد على ضرورة اتخاذ كافة التدابير اللازمة من قبل الدولة للقضاء على كافة أشكال التمييز ، ومنحت المادة 180المرأة ربع عدد المقاعد في الوحدات المحلية ،ونصت المادة 214 على أن المجلس القومي للطفولة والأمومة ، والمجلس القومي للمرأة هي شخصيات اعتبارية ومستقلة فنيا وماليا ، ولابد من الأخذ برأيها في مشروعات القوانين المتعلقة بمجال عملها(20).

2: القوانين والتشريعات

عملت الجمهورية الجديدة على ضمان حق المرأة المصرية في العديد من المجالات وذلك من خلال مجموعة من القوانين والتشريعات ، فعلى سبيل المثال جاء قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 ليضمن للمواطنين المصريين المساواة في فرص العمل وذلك في المادة 32 ، كما نصت المادة 131 على حق الموظفة الحامل اعتبارا من الشهر السادس والمرضعة في تخفيض ساعات العمل ، كما نص القانون في المادة 144 على أنه من حق المرأة الموظفة الحصول على اجازة وضع حتى وإن توفي مولودها ،كما نصت المادة 146 على أنه من حق الموظفة اجازة لمدة عامين في المرة الواحدة لرعاية طفلها وذلك بدون أجر (21)

كما صبت التعديلات التي تقدمت بها الحكومة المصرية لمجلس النواب من أجل تعديل بعض بنود قانون الأحوال الشخصية المصرية في صالح المرأة المصرية ،فعلى سبيل المثال نص مشروع القانون المقترح أنه

يجب على الرجل الراغب في الزواج بامرأة ثانية أن يوثق هذا الزواج من خلال المحكمة التي تستدعى الزوجة الأولى وتعلمها بقيام زوجها بالزواج عليها ، وتخييرها بين الاستمرار في الحياة مع الزوج أو الانفصال عنه ، و في حالة اختيار المرأة الانفصال عن زوجها تمنح كافة الحقوق الزوجية وحقوق أبنائها ، كما طالب مشروع القانون بتخصيص نسبة 5% من الإسكان الاجتماعي للمرأة التي لا تمتلك سكنا ،ومنحها الحق في طلب الطلاق في حالة إن لم تكن تعلم أن زوجها متزوج من أخرى مع النص على أنه في حالة مرور عام على معرفتها بالزواج الآخر يسقط حقها في طلب الطلاق، وقد طالب مشروع القانون بحبس الزوج الذي لا يلتزم بهذه الإجراءات لمدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن 20 ألف جنيه ولا تزيد على 50 ألف جنيه أو بإحدى العقوبتين، كما قرر القانون توقيع عقوبات على المأذون الذي لا يلتزم بإبلاغ الزوجة بزواج زوجها من أخرى، كما أوقع القانون عقوبات على تزويج القاصرات حيث نص على أنه يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن سنة لكل من ساهم في تزويج القاصرات دون سن الثمانية عشر عاما.(22).

وشمل قانون العقوبات المصري العديد من المواد التي توفر الحماية للمرأة المصرية، فعلى سبيل المثال المادة 176 من الباب الرابع عشر تجرم التحريض على التمييز ضد طائفة من المواطنين بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين، أو العقيدة وقرر عقوبة الحبس لمرتكب هذه الجريمة، وجاء في الكتاب الثالث، الباب الأول عدد من المواد التي تقرر عدد من العقوبات لكل من يرتكب جرائم ضد المرأة، فالمادة 242 مكرر عاقبت بالسجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات لكل من يجرى عملية الختان للإناث ، وفي حالة ما تسببت هذه العملية في ضرر دائم للأنثى فالعقوبة تصل إلى سبع سنوات، وفي حالة وفاة الأنثى نتيجة لهذه العملية فالعقوبة تصل إلى ما لا يقل عن عشر سنوات، وفي حالة اذا كان من يقوم بعمل الختان طبيبا أو مزاولا لمهنة التمريض فالعقوبة تزيد في حالة التسبب في ضرر دائم لتصل إلى عشر سنوات، وفي حالة ما نتج عن عملية الختان وفاة فهنا تصل العقوبة إلى مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة، ولا تزيد على عشرين سنة، كما قضت المادة بحرمان مرتكب هذه الجريمة من الكادر الطبي والتمريض من مزاولة المهنة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات، ولا تزيد على خمس سنوات تبدأ بعد انتهاء مدة تنفيذ عقوبة الحبس ، كما نصت على ضرورة اغلاق المنشأة التي تم اجراء الختان فيها ، ونصت المادة 242 مكرر(أ) على ضرورة معاقبة كل من يطلب ختان أنثى وينفذ ذلك بالسجن، كما نصت على ضرورة المعاقبة بالسجن لكل من روج وشجع وطالب بارتكاب جريمة الختان حتى لو لم تؤدي هذه العملية إلى ضرر.

كما نصت المادة رقم 249 على أن حق الدفاع الشرعي عن النفس لا يجب أن يؤدي إلى القتل إلا في عدد من الحالات منها عدم تمكين الجاني من اتيان المرأة كرها، و عاقبت المادة 260 من الباب الثالث بالسجن المشدد كل من أسقط عمدا امرأة حبلى بالضرب أو غيره مما يمكن أن يلحق بها الأذى، كما عاقبت المادة 261 بالحبس كل من يسقط امرأة حبلى عامدا بإعطائها أدوية أو بغيرها من الوسائل المؤدية إلى ذلك سواء كان ذلك برضائها أم لا، وقرر القانون في الباب الرابع ، المادة 267 ايقاع عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد لكل من قام بمواقعه انثى بغير رضاها ، كما نصت المادة على ضرورة معاقبة الجاني بالإعدام إذا كانت الضحية لم تبلغ سن الثامنة عشر، أو كان الفاعل من أصول الضحية، أو ممن يتولون تربيتها أو لهم سلطة عليها، كما نصت المادة رقم 269 بضرورة معاقبة كل من يقوم بهتك عرض فتاة لم تبلغ سن الثامنة عشر بغير قوة أو تهديد بالسجن لمدة لا تقل عن سبع سنوات، كما قررت المادة 279 بضرورة الحبس لمدة لا تزيد عن سنة والغرامة لكل من يقوم بارتكاب أمرا مخلا بالحياء مع المرأة .

وقام القانون بالنص على عدد من العقوبات للإقلال من جرائم التحرش الجنسي، فنصت المادة رقم 306 مكرر (أ) بسجن كل من يقوم بالتعرض للغير بإتيان أمور أو ايحاءات جنسية سواء بالإشارة أو القول حتى وإن كانت من خلال وسائل الاتصال السلكية أو اللاسلكية أو الإلكترونية بالسجن لمدة لا تقل عن سنتين ولا تتجاوز أربع سنوات ، وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تقل عن مائتي ألف جنيه، وفي حالة تكرار الفعل تصبح العقوبة ما بين ثلاث وخمس سنوات، وغرامة تتراوح ما بين مائتي ألف وثلاثمائة ألف، كما عرفت المادة 306 مكرر(ب) جريمة التحرش الجنسي بأنها أفعال وأمور تهدف إلى الحصول على منفعة ذات طبيعة جنسية من المجنى عليها، وعاقبت المادة مرتكب هذه الجريمة بمدة لا تقل عن خمس سنوات(23)

كما قامت الدولة بتعديل اجراءات زواج المرأة المصرية من الأجانب حيث صدر قرار وزير العدل رقم 9200 لسنة 2015 و الذي نص على ضرورة قيام الراغب بالزواج من مصرية ويزيد فرق السن فيما بينهما عن خمس وعشرين عاما بتقديم شهادات استثمار ذات عائد دوري بمبلغ خمسين ألف جنيه في البنك الأهلي المصري باسم الزوجة ، وقيام الزوج باستيفاء المستندات المطلوبة لتوثيق الزواج في مكاتب التوثيق، وجاء القانون رقم 46 لسنة 2014 والمتعلق بمجلس النواب ليساهم في تحقيق التمكين السياسي للمرأة المصرية حيث نصت المادة 5 من هذا القانون على أن القوائم الانتخابية التي يخصص لها 15 مقعدا لأول مجلس نواب يجري انتخابه بعد العمل بالقانون يجب أن تشتمل على سبع نساء على الأقل، أما القوائم المخصص لها 45 مقعدا

فنص القانون على ضرورة أن تحتوى على 21 مرشحة على الأقل ،كما نصت المادة 27 من الباب الثاني من نفس القانون على أنه من حق رئيس الجمهورية تعيين 5% من أعضاء مجلس النواب على أن يكون نصفهم من النساء ، ومنح التعديل الدستوري لعام 2019 ما يساوي 25% من نسبة المقاعد البرلمانية للمرأة المصرية مما أدى لارتفاع نسبة المرأة في البرلمان المصري(24).

ثالثا: التمكين الاجتماعي للمرأة المصرية

عملت الجمهورية الجديدة على زيادة تمكين المرأة المصرية اجتماعياً، وتوسيع قدراتها على الاختيار، ومنع العنف الممارس ضد المرأة، وكافة السياسات التمييزية ضدها، ويمكن تقسيم هذه الجهود إلى عدة مجالات وهي التعليم والصحة، واجراءات الحماية وفيما يلي توضيح ذلك:

1: التعليم:

التابعة لتعليم القضايا المحورية التي اهتمت بها الدولة المصرية منذ عهد محمد على الذي قام بإنشاء السنية المولدات عام 1832 ، وتلا ذلك انشاء عدد من المدارس لتعليم الفتيات على يد الارساليات الأجنبية مثل تلك التي أنشأتها الإرسالية الإنجيلية عام 1835 ، ومدارس الجالية اليونانية في كل من الإسكندرية في عام 1854، و في القاهرة عام 1856 ، وبورسعيد عام 1866، وكذلك قامت الجالية الألمانية بإنشاء مجموعة من المدارس التابعة لتعليم الفتيات بدءا من عام 1871 وذلك في الإسكندرية ، وتلا ذلك مدرسة أخرى في القاهرة عام 1874 ،و قامت الإرساليات الأمريكية بإنشاء أول مدرسة تابعة لها في عام 1850، ثم قامت الارسالية الاسكتلندية بإنشاء مدرسة تابعة لها في الاسكندرية ،وفي عهد الخديوي اسماعيل تم افتتاح أول مدرسة لتعليم الفتيات في 1873 وهي مدرسة السيوفية التي تم تغيير اسمها عام 1889 ليصبح المدرسة السنية(25) و منذ ذلك التاريخ وتعليم المرأة المصرية قضية هامة تحظى بالاهتمام من الدولة المصرية .

ومنذ عام 2014 تزايد الاهتمام بتعليم المرأة المصرية و تقليل الفجوة في نسبة الأمية بين الرجال وبين النساء في مصر وهو ما ظهر جليا في العديد من الجهود التي قامت بها الدولة من أجل تحقيق ذلك ، فعلى سبيل المثال رفعت المادة 19 من الدستور سن التعليم الإلزامي وجعلته حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها من التعليم الفني مما أدى إلى تقليل نسب تسرب الفتيات من التعليم نتيجة للزواج المبكر ، كما نصت ذات المادة على أن التعليم حق لكل مواطن ،وأن على الدولة اقامة نظام تعليمي متوافق مع معايير الجودة العالمية،

كما أنه يجب على الدولة أن تخصص نسبة 4 % من الناتج القومي الإجمالي للأنفاق على التعليم ، كما قامت الدولة المصرية كما سبق القول بتشديد العقوبات على زواج القاصرات وهو أحد الأسباب التي تؤدي إلى تسرب الفتيات من التعليم .

وعملت الدولة المصرية على تحويل استراتيجية التنمية المستدامة، رؤية مصر 2030 إلى واقع ملموس خاصة في مجال محو الأمية بين النساء وذلك من خلال تحويل أهداف هذه الاستراتيجية الى برامج مثل مشروع "منهج ومنهاجية المرأة والحياة " والذي تم بالتعاون مع اليونسكو والهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار، و هدف إلى محو أمية المرأة المصرية كمدخل أساسي لعملية التمكين المجتمعي والاستفادة من طاقات المرأة المعطلة باعتبارها تشكل نصف المجتمع، وعمل المشروع على فتح 40 فصلا لما يقارب من 600 سيدة من محافظات القاهرة والجيزة، وسوهاج، و السويس، و بورسعيد، وأسوان، وفي المرحلة الثانية من المشروع تم استخدام التكنولوجيا الرقمية في محافظة الجيزة لمحو امية الكبار، كما قامت محافظة البحيرة بالتعاون مع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار بإطلاق مشروع المرأة البحراوية في قرية بلا أمية وهو المشروع الذي تم تنفيذه في 16 قرية بمحافظة البحيرة، واستطاع في خلال مراحله العشر أن ينجح في افتتاح ما يقارب من 1277 فصلا دراسيا تعلمت فيه 32661 امرأة بنسب نجاح في محو أميتهن تراوحت ما بين 70% إلى 76% ، وفي نجع الجبيل بقرية دندرة بمحافظة قنا تم اطلاق مبادرة لمحو أمية ما يقارب من 200 امرأة ، كما تم اطلاق مبادرة العلم قوة والتي اشرفت على تنفيذها الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية في محافظات الجيزة، والقاهرة، والقليوبية واسرفت عن محو أمية 573 امرأة في هذه المحافظات(26)، كما قامت العديد من الجامعات الحكومية بإطلاق عدد من المبادرات لمحو أمية الكبار فعلى سبيل المثال قامت جامعة سوهاج بتبني مبادرة سوهاج خالية من الأمية 2030، وفي هذه المبادرة قامت الجامعة بتنظيم 25 دورة تدريبية لطلاب الجامعة وذلك ضمن مركز تعليم الكبار الذي أنشأته الجامعة للمشاركة في محو أمية الكبار في سوهاج، و قامت بمنح الطلبة المتميزين في هذه التجربة مزايا متعددة أدت إلى تحفيز الطلبة واقبالهم على الاشتراك في هذه التجربة وهو الأمر الذي أدى إلى نجاح مركز تعليم الكبار في جامعة سوهاج بمحو أمية ما يقارب من 50243 شخص (27)، كما استطاعت جامعة عين شمس في محو أمية ما يقارب من 34973 شخص، وجامعة المنيا استطاعت أن تساهم في محو أمية ما يقارب من 34658 شخصا ، و قامت جامعة الزقازيق بمحو أمية 30437 شخصا ، وجامعة طنطا 27572، وجامعة جنوب الوادي 21429 شخصا ، وجامعة أسيوط 17707،

وجامعة بني سويف 14013، وجامعة المنوفية 10181، وجامعة الأزهر ما يقارب من 10426 شخصا، تليها جامعة دمياط التي استطاعت محو أمية 8659 شخصا، ثم جامعة كفر الشيخ 6734 شخصا، و جامعة حلوان 7316 شخصا، وجامعة دمنهور 7865 شخصا، وجامعة أسوان 6595، وجامعة الاسكندرية 3838، وجامعة الوادي الجديد 3641، وجامعة السويس 2177 شخصا، وجامعة بورسعيد 1120 شخصا، إن هذه الجهود التي قامت بها الدولة ممثلة بأجهزتها المختلفة أدت إلى عدد من النتائج الهامة مثل انخفاض نسبة الأمية بين الإناث من 33.1 في عام 2014 لتصل إلى 22.6 عام 2020، كذلك أدت إلى انخفاض نسبة تسرب الإناث من التعليم بالمرحلة الابتدائية من 0.5 ليصبح 0.2 في الفترة ما بين العام الدراسي 2015/2014 والعام الدراسي 2020/2019، وفي المرحلة الإعدادية انخفضت نسبة تسرب الفتيات من التعليم حيث كانت 4.6% في عام 2015/2014 وأصبحت 2.4% في عام 2019/ 2020. (28)

ويوضح الجدولين رقم 1، 2 أعداد كلا من الإناث والذكور في المراحل الابتدائية والإعدادية

جدول رقم (1) عدد الاناث مقارنة بالذكور في التعليم الابتدائي الحكومي وفقا لإحصاء2017(29)

المحافظة	عدد الطالبات	عدد الطلبة
القاهرة	532 43	46508
الإسكندرية	27 793	29050
بورسعيد	8 875	9482
السويس	7 649	8098
دمياط	13 697	14104
الدقهلية	28 719	30222
الشرقية	34 370	36131
القليوبية	33 068	34377
كفر الشيخ	26 325	27496
الغربية	29 093	30593
المنوفية	29 496	31069
البحيرة	41 334	43167

الإسماعيلية	9 328	10118
الجيزة	23 844	25806
بني سويف	19 193	20349
الفيوم	13 061	14421
المنيا	23 010	24084
أسيوط	25 132	27578
سوهاج	29 120	32097
قنا	27 323	29885
الأقصر	11 917	12409
أسوان	11 445	11908
البحر الأحمر	4 693	4889
الوادي الجديد	3 192	3447
مطروح	3 451	3990
شمال سيناء	2 806	2872
جنوب سيناء	718 1	1971

ويوضح الجدول السابق والخاص بأعداد الطلبة والطالبات بالمرحلة الابتدائية ما يلي:

1–في كل المحافظات المصرية ماعدا محافظتي القاهرة وجنوب سيناء تفوق عدد الطلبة على عدد الطالبات ففي محافظة القاهرة زاد عدد الطالبات عن الطلبة بما يقارب من 6735 طالبة، وفي محافظة جنوب سيناء زاد عدد الطالبات عن عدد الطلبة بما يقارب من 5210 طالبة

2–تقاربت أعداد الطبة وأعداد الطالبات في كل من محافظات بورسعيد، والسويس، ودمياط، والإسماعيلية، والأقصر، وأسوان، والبحر الأحمر، والوادي الجديد، ومطروح، وشمال سيناء.

3–وزاد عدد الطلبة عن الطالبات في كل من الإسكندرية، والدقهلية، والشرقية، و كفر الشيخ، والغربية، والمنوفية، والبحيرة، و الجيزة، والفيوم، و المنيا، وأسيوط ، وسوهاج ، و قنا

جدول رقم (2) أعداد الطلبة والطالبات في مختلف المحافظات المصرية في المدارس الحكومية الإعدادية (30)

المحافظة	عدد الطالبات	عدد الطلبة
القاهرة	182 975	187 729
الإسكندرية	116 999	120 495
بورسعيد	16 028	17 091
السويس	17 003	18 038
دمياط	41 481	43 376
الدقهلية	163 822	169 121
الشرقية	181 192	188 778
القليوبية	148 545	152 424
كفر الشيخ	88 280	89 692
الغربية	126 813	131 115
المنوفية	118 542	122 771
البحيرة	167 901	174 928
الاسماعيلية	34 957	37 194
الجيزة	202 059	208 169
بني سويف	79 535	83 642
الفيوم	89 033	91 333
المنيا	149 794	161 530
أسيوط	119 202	132 841
سوهاج	122 499	130 050
قنا	81 696	89 500
الأقصر	28 919	31 756
أسوان	37 710	40 094
البحر الأحمر	10 391	10 965
الوادي الجديد	6 828	7 312
مطروح	10 479	17 326

شمال سيناء	12 811	14 386
جنوب سيناء	3 851	4 417

ويوضح الجدول رقم 2 والخاص بالمرحلة الإعدادية الحقائق التالية:

1-زيادة عدد الطلبة عن الطالبات في جميع المحافظات المصرية.

2- يتقلص الفارق بين عدد الطلبة والطالبات ويتقارب في كل من محافظات بورسعيد، والسويس، والبحر الأحمر، والوادي الجديد، وجنوب سيناء.

3-احتفظت محافظات بورسعيد، والسويس، والبحر الأحمر، والوادي الجديد بتقارب أعداد الطلبة والطالبات في المرحلتين الإعدادية والابتدائية.

4-زاد عدد الطلبة عن الطالبات في محافظة جنوب سيناء في المرحلة الإعدادية بعدما كانت أعداد الطالبات تتفوق على أعداد الطلبة في المرحلة الابتدائية.

5-تزايد الفارق بين أعداد الطلبة وأعداد الطالبات في العديد من المحافظات المصرية في المرحلة الإعدادية وهو ما يوضحه الجدول التالي رقم (3)، وهو ما قد يفسر بظاهرة تزويج الفتيات في سن مبكرة ، أو نتيجة لتفضيل العديد من الأسر تعليم الفتيان و عدم ارسال الفتيات للتعليم في حالة عدم القدرة على ارسال كليهما.

جدول رقم (3) الفارق بين عدد الطلبة والطالبات في بعض المحافظات المصرية في المدارس الإعدادية الحكومية (31).

المحافظة	الفارق بين أعداد الطلبة وأعداد الطالبات في المدارس الإعدادية الحكومية
القاهرة	4754
الإسكندرية	3496
دمياط	1895

الدقهلية	5299
الشرقية	7586
القليوبية	3879
كفر الشيخ	1412
الغربية	4302
المنوفية	4229
البحيرة	7027
الإسماعيلية	2237
الجيزة	6110
بني سويف	4107
الفيوم	2300
المنيا	11736
أسيوط	13639
سوهاج	7551
قنا	7804
الأقصر	2837
أسوان	2384
مطروح	6847
شمال سيناء	1575

أما الجدول رقم (4) فيوضح التسرب من مرحلة التعليم الإلزامي بمحافظات الجمهورية (32)

الجدول رقم (4) التسرب من التعليم الإلزامي في محافظات الجمهورية وفقا للنوع

المحافظة	النوع	عدد السكان من عمر 6 سنوات وحتى 18 عاما	عدد من لم يلتحق بالتعليم أبدا	نسبة من لم يلتحق بالتعليم أبدا	عدد من التحق بالتعليم وأنهى	نسبة من التحق بالتعليم وانهى
اجمالي الجمهورية	ذكر	43 601 241	10034 816	23.01	16 840 693	38.62
	أنثى	40 762 693	12607 443	30.93	13 238 649	32.48
	جملة	84 363 934	22 642 259	26.84	30 079 342	35.65
القاهرة	ذكر	4578 374	780 629	17.05	2283 054	49.87
	أنثى	4195 318	907 926	21.64	1949 573	46.47
	جملة	8 773 692	1688 555	19.25	4 232 627	48.24
الاسكندرية	ذكر	2391 161	454 629	19.01	1049 192	43.88
	أنثى	2248 542	535 685	23.82	899 954	40.02
	جملة	4639 703	990 314	21.34	1949 146	42.01
بورسعيد	ذكر	353 380	53 124	15.03	185 674	52.54
	أنثى	332 512	58 647	17.64	166 288	50.01
	جملة	685 892	111 771	16.30	351 962	51.31
السويس	ذكر	334 601	53 377	15.95	165 685	49.52
	أنثى	314 046	63 943	20.36	143 344	45.64
	جملة	648 647	117 320	18.09	309 029	47.64
دمياط	ذكر	687 815	147 686	21.47	244 501	35.55
	أنثى	647 450	134 915	20.84	254 589	39.32
	جملة	1335 265	282 601	21.16	499 090	37.38
الدقهلية	ذكر	2946 817	612 881	20.80	1105 660	37.52
	أنثى	2844 429	718 402	25.26	1033 535	36.34
	جملة	5791 246	1331 283	22.99	2 139 195	36.94
الشرقية	ذكر	3267 614	745 507	22.82	1222 208	37.40

	أنثى	3066 586	908 425	29.62	1025 752	33.45
	جملة	6334 200	1653 932	26.11	2 247 960	35.49
القليوبية	ذكر	2624 708	556 237	21.19	1025 854	39.08
	أنثى	2439 211	678 160	27.80	830 768	34.06
	جملة	5063 919	1234 397	24.38	1856 622	36.66
كفر الشيخ	ذكر	1523 674	376 249	24.69	565 823	37.14
	أنثى	1456 683	470 415	32.29	475 093	32.61
	جملة	2980 357	846 664	28.41	1040 916	34.93
الغربية	ذكر	2304 146	439 041	19.05	949 633	41.21
	أنثى	2199 664	569 220	25.88	824 191	37.47
	جملة	4503 810	1008 261	22.39	1773 824	39.38
المنوفية	ذكر	1977 824	376 834	19.05	789 884	39.94
	أنثى	1846 691	492 301	26.66	645 051	34.93
	جملة	3824 515	869 135	22.73	1434 935	37.52
البحيرة	ذكر	2836 607	784 872	27.67	936 887	33.03
	أنثى	2655 080	997 789	37.58	685 151	25.81
	جملة	5 491 687	1782 661	32.46	1 622 038	29.54
الإسماعيلية	ذكر	589 020	127 999	21.73	241 420	40.99
	أنثى	550 319	152 949	27.79	200 113	36.36
	جملة	1139 339	280 948	24.66	441 533	38.75
الجيزة	ذكر	3983 257	910 648	22.86	1580 168	39.67
	أنثى	3640 967	1108 161	30.44	1168 191	32.08
	جملة	7624 224	2018 809	26.48	2748 359	36.05
بني سويف	ذكر	1420 015	412 060	29.02	445 915	31.40
	أنثى	1328 354	545 413	41.06	292 731	22.04

	جملة	2748 369	957 473	34.84	738 646	26.88
الفيوم	ذكر	1614 505	474 766	29.41	503 115	31.16
	أنثى	1474 710	567 439	38.48	345 079	23.40
	جملة	3089 215	1042 205	33.74	848 194	27.46
المنيا	ذكر	2505 369	763 122	30.46	803 254	32.06
	أنثى	2347 881	1023 533	43.59	505 738	21.54
	جملة	4 853 250	1786 655	36.81	1 308 992	26.97
أسيوط	ذكر	2017 794	598 731	29.67	651 959	32.31
	أنثى	1876 758	760 680	40.53	440 640	23.48
	جملة	3894 552	1359 411	34.91	1092 599	28.05
سوهاج	ذكر	2239 567	632 054	28.22	713 857	31.87
	أنثى	2088 122	854 117	40.90	448 948	21.50
	جملة	4 327 689	1486 171	34.34	1162 805	26.87
قنا	ذكر	1434 580	338 540	23.60	555 732	38.74
	أنثى	1358 752	508 592	37.43	327 851	24.13
	جملة	2793 332	847 132	30.33	883 583	31.63
أسوان	ذكر	668 956	114 347	17.09	304 974	45.59
	أنثى	642 082	166 896	25.99	217 013	33.80
	جملة	1311 038	281 243	21.45	521 987	39.81
الأقصر	ذكر	577 689	125 204	21.67	247 522	42.85
	أنثى	539 988	174 214	32.26	164 121	30.39
	جملة	1117 677	299 418	26.79	411 643	36.83
البحر الأحمر	ذكر	168 123	24 099	14.33	77 164	45.90
	أنثى	153 782	28 789	18.72	62 130	40.40
	جملة	321 905	52 888	16.43	139 294	43.27

الوادي الجديد	ذكر	112 653	17284	15.34	50 987	45.26
	أنثى	106 354	23944	22.51	40 431	38.02
	جملة	219 007	41228	18.82	91 418	41.74
مطروح	ذكر	193 417	63 897	33.04	52 670	27.23
	أنثى	170 796	82 420	48.26	26 252	15.37
	جملة	364 213	146 317	40.17	78 922	21.67
شمال سيناء	ذكر	202 615	41 476	20.47	72 176	35.62
	أنثى	194 264	62 989	32.42	53 297	27.44
	جملة	396 879	104 465	26.32	125 473	31.61
جنوب سيناء	ذكر	46 960	9523	20.28	15 725	33.49
	أنثى	43 352	11479	26.48	12 825	29.58
	جملة	90 312	21 002	23.25	28 550	31.61

ويتضح من الجدول السابق أن نسبة من لم يلتحقن بالتعليم ونسبة التسرب من التعليم أعلى في الإناث في جميع المحافظات المصرية من الذكور.

2-الصحة:

وضعت الجمهورية الجديدة الاهتمام بصحة المرأة المصرية في قائمة أولوياتها وهو ما يتضح من اطلاق العديد من المبادرات الهادفة إلى تحسين الأوضاع الصحية للمرأة المصرية، فعلى سبيل المثال كفل قانون التأمين الصحي رقم 2 لعام 2018 عددا من الخدمات التي تقدم للمرأة المصرية، ففي المادة 21 أجاز القانون امكانية وجود دار للولادة في مراكز الرعاية الصحية الأساسية و صحة الأسرة، كما نص القانون على تحمل الدولة نفقات علاج كافة المواطنين الغير قادرين على دفع هذه النفقات.

كما قام رئيس الجمهورية عبدالفتاح السيسي في عام 2019 بإطلاق "مبادرة الست المصرية هي صحة مصر "والتي هدفت إلى الكشف المبكر للأمراض ، ومحاولة وضع حلول للمشاكل الصحية العديدة التي تعاني منها المرأة المصرية مثل سرطان الثدي والذي تبلغ نسبة النساء المصابة به ما يقارب من 35% من اجمالي

الاصابات السرطانية للمرأة المصرية ،وهو ما جعل المبادرة تعلن أن الهدف الأول لها هو الاكتشاف المبكر للمصابات بأورام الثدي وذلك من خلال فحص ما يقارب من 28 ألف امرأة مصرية في جميع المحافظات المصرية، وتوفير العلاج بالمجان لمن يتم الكشف عن اصابتها بهذا المرض، كما قامت المبادرة أيضا بالتوعية بأهمية الصحة الإنجابية والإقلال من الإنجاب ، كما شملت الكشف عن أمراض السكر والضغط ، وأمراض القلب وهشاشة العظام (33).

وأطلقت الدولة "مبادرة صحة السيدات الحوامل" والتي هدفت لمعرفة وعلاج الأمراض التي تعاني منها المرأة الحامل قبل أن تتنقل إلى جنينها مثل الاصابة بفيروس بي ، وفيروس الايدز ، ومرض الزهري، كما هدفت المبادرة إلى خفض نسبة الوفيات الناتجة عن تلك الأمراض ، والوفيات الناتجة عن عملية الولادة كما عملت المبادرة على صرف الأدوية والمغذيات اللازمة للأم في فترة النفاس ، وأعلنت وزارة الصحة بأن هذه المبادرة ستصبح دائمة في اطار الخدمات التي تقدمها الوحدات الصحية ومراكز الأمومة والطفولة ، وأكدت الوزارة على أن هذه الخدمات ستشمل اجراء الفحص الطبي للحوامل والمواليد ، واجراء التحاليل الطبية للكشف عن الأمراض التي تشكل خطورة على صحة وحياة المرأة الحامل ، وتطعيم النساء بعدد من التطعيمات مثل التطعيم ضد التيتانوس ، كما أعلنت الوزارة أن النساء الحوامل اللواتي يعانين من أمراض قد تشكل خطورة عليهن مثل السكر وضغط الدم سيتم احالتهن إلى المستشفيات التابعة لوزارة الصحة لتقديم العلاج اللازم(34) كما أطلقت الدولة "مبادرة أنت الأساس" والتي هدفت للكشف المبكر عن سرطان الثدي وذلك بالمجان في محافظات البحيرة، والقليوبية ، وجنوب سيناء، و أسيوط ، دمياط ، والفيوم ، ومطروح وبورسعيد الإسكندرية ، وساهمت الحملة في نشر الوعي بأسباب المرض واجراءات الفحص الذاتي للمرأة المصرية بدءا من عمر 18 عاما (35) واتخذت الدولة بعضا من الاجراءات الاحترازية لحماية المرأة الحامل خلال فترة انتشار فيروس كورونا وذلك من خلال منح الموظفة الحامل أو التي ترعى أطفال يقل عمرهم عن إثني عشرة عاما اجازة خلال فترة الاجراءات الاحترازية، وعملت وزارة الصحة على تسهيل وصول الخدمات الصحية للنساء ، وصرف الأدوية ، ووسائل الحد من الإنجاب ، وألبان الاطفال لمدة ثلاثة أشهر في الزيارة الواحدة ، كما خصصت الوزارة خطوط هاتفية لدعم المواطنين والمواطنات نفسيا خلال أزمة كورونا.

وفي مجال تقديم خدمات الصحة الانجابية قامت الدولة بتقديم فحوصات ما قبل الزواج والتي تنقسم إلى مرحلتين أولهما الفحوصات التي تتم من خلال المدارس الابتدائية، والإعدادية ويتم فيها محاولة التعرف على

المشكلات المختلفة التي تعاني منها الفتيات والتي يمكن أن تؤثر على صحتهن وصحة أطفالهن فيما بعد ،كما يتم في هذه المرحلة التأكد من سلامة النمو النفسي والجسدي للفتيات، وخلوهن من الأمراض المزمنة مثل أمراض السكر ، والضغط ، والقلب وثاني هذه الفحوصات وهي تلك التي تتم للمقبلين والمقبلات على الزواج وذلك للكشف عن الأمراض الوراثية ، وتقديم المشورة الطبية اللازمة ، كما تقوم الدولة بتقديم الرعاية للمرأة الحامل من خلال اجراء الفحوصات الدورية وتقديم الاستشارات الطبية، كما يتم تقديم الرعاية للمرأة في مرحلة ما بعد الولادة والتي تشمل تقديم النصح للمرأة فيما يتعلق بإرضاع ورعاية الطفل ، وبكيفية تنظيم الأسرة ،ونتج عن هذه الجهود وفقا لما اعلنته وزارة الصحة تقديم خدمات الصحة الإنجابية لما يقارب من 615545 امرأة خلال النصف الأول من عام 2022 وذلك في مختلف محافظات الجمهورية ، كما قامت الوزارة بإرسال 771 قافلة لتقديم خدمات الصحة الانجابية خاصة في المناطق النائية ،كما أعلنت الوزارة استفادة ما يقارب من 11370287 امرأة من الخدمات التي تقدمها وحدات تنظيم الأسرة ، كما قامت الرائدات الريفيات بتنفيذ ما يقارب من 8 مليون ونصف زيارة منزلية لتقديم التثقيف التوعوي ورفع الوعي الصحي لدى المرأة المصرية(36).

3-اجراءات الحماية

تنوعت اجراءات الحماية التي قامت بها الدولة المصرية من أجل حماية المرأة المصرية ، وعرفت الإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة 2030 الحماية بأنها" القضاء على كافة الممارسات السلبية والتي تشكل تهديدا لحياة المرأة ، وأمنها ، وكرامتها ، وتمنعها من المشاركة الإيجابية في كافة المجالات "، كما نصت الإستراتيجية على أن حماية المرأة تشمل الحماية من كافة انواع العنف الفكري والجسدي وبما يضمن مشاركتها في المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، وقامت الدولة المصرية بالعديد من الخطوات من أجل توفير الحماية للمرأة المصرية ، وذلك من خلال الدستور المصري ، والتشريعات اللاحقة والتي وفرت للمرأة المصرية اجراءات الحماية الاجتماعية حيث نص قانون التأمينات الاجتماعية الجديد على ضرورة منح المرأة المطلقة مبلغ 25 ألف جنيه تصرف في حالة الطلاق البائن وبعد أن تكون فترة الزوجية قد استمرت لأكثر من ثلاث سنوات ، واعتبر القانون هذا المبلغ تعويضا مؤقتا يمكن المرأة من أن تنفق على نفسها بعد الطلاق ، ونص القانون على أن المطلقة ستتسلم هذا التعويض بمجرد اشهار الطلاق وقبل صدور حكم النفقة وهذا المبلغ سيتم صرفه دون اللجوء للمحاكم وذلك من خلال شركات التأمين ، وأكد القانون على أحقية المرأة في معاش أبيها في حالة عدم زواجها ، أو في حالة طلاقها ، كما تم تعديل قانون المواريث في عام 2017 لمعاقبة كل من يحجب الميراث

عمن له حق فيه وهو الأمر الذي تعاني منه العديد من النساء في مصر، كما تم تعديل قانون الخدمة المدنية في عام 2016 مما أدى أن تزيد أجازه الأمومة التي تحصل عليها المرأة من 3 أشهر لتصبح أربعة أشهر ، كما قام رئيس الجمهورية بمنح الأم السجينة الحق في الاحتفاظ بطفلها معها إلى أن يصل سن أربع سنوات ، كما قامت الدولة بإصدار شهادات أمان لدعم المرأة التي تعيل أسرتها وهي شهادات تأمين على الحياة تمنح الورثة الحق في الحصول على 10آلاف جنيه في حالة الوفاة الطبيعية ، و50 ألف جنيه في حالة وفاة المرأة في حادث ، أو منح الورثة الحق في الحصول على معاش شهري لمدة تتراوح ما بين خمس وعشر سنوات وفقا لرغبتهم.

وفي مجال حماية المرأة ذات الاحتياجات الخاصة استحدث المجلس القومي للمرأة لجنة دائمة للمرأة ذات الإعاقة والتي تهدف إلى دراسة وتقييم السياسات التي تؤثر على النساء ذوات الإعاقة ، وكذلك ابرام اتفاقيات التعاون مع محافظات الدقهلية ، وبني سويف ، وسوهاج لكي تصبح هذه المحافظات صديقة لذوي الهمم ، وتجهيز المباني الحكومية بما يسهل على ذوي الهمم مراجعتها ، كما أصدرت بعض الجهات الحكومية مثل النيابة الإدارية كتيبات لدعم النساء ذوات الهمم ، وأمهات ذوي الهمم العاملات في الجهاز الإداري للدولة، كما تم اطلاق "مبادرة كوني منتجة" والتي هدفت لتدريب وتأهيل النساء ذوات الهمم في مجالات الحرف اليدوية وصناعة الحلى والمنسوجات ، وأطلق المجلس القومي للمرأة" مبادرة حمايتك في قانونك" للتوعية بأهم القضايا التي تواجه المرأة ذات الهمة ، وكيفية حمايتها من العنف الذي يمارس ضدها ، كما قامت الدولة بالتصدي لظاهرة التحرش من خلال القوانين السابق ذكرها ، ومن خلال أيضا تفعيل دور الشرطة النسائية لمساعدة النساء اللواتي تعرضن للتحرش للحصول على حقوقهن القانونية، كما قامت أيضا بإنشاء مكاتب تقديم المساعدات القانونية للنساء في محاكم الأسرة وذلك كي تضمن الدولة حصول المرأة على كافة حقوقها ، وأطلقت الدولة عدد من الإستراتيجيات المختلفة لمواجهة العنف الموجه ضد المرأة بكافة صوره، وقامت أيضا بإنشاء ثلاثة وعشرون وحدة لمكافحة العنف ضد الفتيات في عدد من الجامعات الحكومية والخاصة ،و التي تقوم بتقديم الدعم النفسي والجسدي والقانوني للمرأة المعنفة (37)

كما منح القانون المرأة المصرية المعيلة الحق في الحصول على شقق وزارة الإسكان ، وفي سبيل مساعدة المرأة المصرية قامت الدولة المصرية بشمول المرأة المصرية في شبكات الحماية الاجتماعية مثل "مشروع تكافل وكرامة "والذي شكلت المرأة نسبة 75% من اجمالي المستفيدين منه ،وعملت الدولة بالتعاون مع مشيخة الأزهر

الشريف على تصحيح المفاهيم الخاطئة حول المرأة وحقوقها ، فلقد قامت مشيخة الأزهر الشريف بالعديد من الجهود في هذا المجال مثل اطلاق العديد من الحملات مثل "حملة نصيبا مفروضا "والتي هدفت إلى تعريف المجتمع المصري بأحكام الميراث في الإسلام، و الوقوف ضد الممارسات الخاطئة التي تحرم المرأة من نصيبها في الميراث، كما أطلق الأزهر "حملة وعاشروهن بالمعروف" والتي هدفت إلى معالجة اسباب الطلاق في المجتمع المصري ، ومجابهة العنف ضد المرأة ،وأيضا تبنى الأزهر الشريف "حملة أولو الأرحام " والتي هدفت إلى التصدي للعنف الأسرى و وضع الحلول له ، كما أكد الشيخ أحمد الطيب دوما على احترام المرأة ، و التأكيد على حقوقها، و ضرورة الاستفادة من طاقات المرأة في المساهمة في بناء المجتمع المصري ، كما أعلن شيخ الأزهر اتفاق علماء الدين في مؤتمر الأزهر العالمي للتجديد في الفكر الإسلامي على جواز تقلد المرأة لوظائف الدولة العليا، ووظائف القضاء والإفتاء، وجرم المؤتمر مصادرة حق المرأة في ذلك، أو وضع العقبات والتعقيدات التي تحول دون ذلك، كما أعلن شيخ الأزهر ضرورة الغاء ما يعرف باسم بيت الطاعة لأنه مهين للمرأة ، ويؤدي إلى ايذائها نفسيا وهو ما يتعارض مع الشريعة الإسلامية، كما شدد على أن تهميش المرأة يتعارض مع تعاليم الشريعة والتي تنص على أن المرأة شريكة الرجل في الحقوق والواجبات ، وأكد شيخ الأزهر على أن أوضاع المرأة في المجتمعات الإسلامية هي نتيجة لتبني تقاليد وعادات باطلة ليست من الإسلام في شيء خاصة وأن الإسلام منح المرأة العديد من الحقوق مثل حق الإرث، والتعليم، واختيار الزوج، والعمل، و الحق في أن تكون لها ذمة مالية منفصلة ولها الحق في أن تتصرف في كل ما تمتلك ، وهو ما يستوجب ضرورة احسان العشرة واعتبارها فرض على الرجل تجاه زوجته وأن القسوة محرمة شرعا وتتنافي مع تعاليم الإسلام ، وأن الإساءة اللفظية أو الجسدية ضد المرأة محرما شرعا حتى وإن كانت على سبيل المزاح(38).

رابعا: التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية:

إن الاهتمام بقضية تمكين المرأة هو عنصر هام في عملية تحقيق التنمية الشاملة التي تسعى مصر لتحقيقها، خاصة وأن الكثير من الدراسات المتعلقة بالتنمية ترجع عملية التعثر في تحقيق هذه العملية يعود إلى اقصاء المرأة عن المشاركة في هذه العملية وتهميشها ،و تزداد أهمية مشاركة المرأة في عملية التنمية وتمكينها اقتصاديا من حقيقة أن نسبة الفقر بين النساء أعلى من نسبتها بين الرجال ، وأن الكثير من النساء يعملن في قطاعات

العمل الغير رسمي نظرا لانتشار الأمية والتسرب من التعليم بين الفتيات مما يؤدي إلى قلة فرص العمل أمامهن.

وتنبع أهمية التمكين الاقتصادي من أنه يعمل على تقليل الفجوة اقتصاديا بين الرجل والمرأة وذلك عن طريق زيادة أجور النساء التي تقل عن الرجال ، واتاحة فرص العمل أمام المرأة ، وازالة العوائق التي تمنع المرأة من الحصول على القروض (39) ، و نظرا لأهمية تحقيق المساواة بين الجنسين وتقليل الفجوة بينهما احتوى الدستور المصري والتشريعات والقوانين المصرية كما سبق القول على العديد من المواد التي تكفل تحقيق هذا الهدف ، كما تضمنت "استراتيجية التنمية المستدامة مصر 2030 "هدف تحقيق تقليل وازالة الفجوة بين الجنسين خلال الفترة ما بين 2015 و2030 ، وزيادة نسبة النساء اللواتي يعملن في القطاع الرسمي إلى ما يقارب من 30 % خاصة وأن نسبة المرأة المصرية في قطاع العمل الرسمي لا تتجاوز ربع قوة العمل ، كما أن فرص العمل أمام المرأة التي لم تصل لمرحلة التعليم الثانوي يقل بالمقارنة أمام فرص العمل المتاحة للرجل والحاصل على نفس المؤهل التعليمي المتوسط.

ويوضح الجدول رقم (5) نسبة عمل المرأة والرجل وفقا للمؤهل التعليمي (40)

المؤهل	ذكور	إناث
أمي	73.2	12.8
يقرأ ويكتب وحاصل على شهادة محو الأمية	77.9	12.2
مؤهل أقل من المتوسط	40.7	10.6
ثانوية عامة/أزهرية	16.7	1.8
مؤهل متوسط فني	77.6	21.6
مؤهل فوق المتوسط وأقل من التعليم الجامعي	80.8	31.8
مؤهل جامعي /فوق الجامعي	63.9	17.00

وتفضل العديد من النساء المصريات العمل في القطاع العام على الرغم من أن العائد المادي فيه قد يكون أقل من العمل في القطاع الخاص وذلك نظرا لأن ساعات العمل في هذا القطاع تتناسب مع الظروف و المسئوليات الاجتماعية الملقاة على عاتق المرأة المصرية العاملة ، كما أن المرأة في القطاع العام تتساوى مع الرجل ولا تعاني من التمييز خاصة في الأجور الذي يمكن أن تلاقيه في القطاع الخاص(41) ومن أجل اصلاح هذا الاختلال النوعي قامت الدولة المصرية بالعمل على تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة وذلك من خلال نصوص الدستور المصري ، والقوانين ، والتشريعات السابق ذكرها ، كما تبنت الدولة المصرية العديد من السياسات والمبادرات لتحقيق التمكين الاقتصادي فعلى سبيل المثال قامت الدولة المصرية بتخصيص "جائزة المساواة بين الجنسين في عام2019 "، وتبنت الدولة "المشروع القومي لتنمية الأسرة المصرية "والذي ركز على تشجيع النساء ما بين سن الثامنة عشر و الخامسة والأربعين على اقامة مشروعات متناهية الصغر حتى يستطعن تحقيق الاستقلال المادي وذلك عن طريق توفير التمويل اللازم لإقامة هذه المشاريع ، كما تضمن هذا المشروع تدريب النساء على كيفية ادارة المشروعات وتأهيلهن للمشاركة في سوق العمل في أماكن اقامتهن (42)، كما قامت الدولة بتبني عددا من المبادرات والتي هدفت إلى تمكين المرأة اقتصاديا وذلك بالتشارك مع دول وجهات أجنبية مثل "مبادرة نساء في مجال الأعمال" وذلك بالتعاون مع البنك الأوربي للإنشاء والتعمير ، و"مشروع التمكين الاقتصادي للمرأة من أجل النمو الشامل والمستدام في مصر" وذلك بالتعاون مع الحكومة الكندية ، و"مشروع تكافؤ الفرص والتنمية الاجتماعية" بالتشارك مع الوكالة الألمانية للتعاون الدولي والذي هدف إلى دمج الفتيات ذوات الإعاقة في عملية التنمية ، و"مشروع تمكين المرأة وتعزيز الشمول المالي والاقتصادي بريف مصر: الاستجابة لكوفيد-19"و الذي شمل النساء في بعض محافظات الصعيد مثل سوهاج ، وأسيوط ، والمنيا ، وبني سويف بالتعاون مع الإتحاد الأوربي والأمم المتحدة والسفارة الهولندية بمصر ، و"مشروع ريادة الأعمال للمرأة الريفية" والذي تعاون فيه المجلس القومي للمرأة مع منظمة الأغذية العالمية من أجل توعية النساء في محافظات الصعيد بكيفية البدء في تنفيذ المشروعات الصغيرة ، كما تبنى البنك المركزي العديد من الخطوات لدعم التمكين الاقتصادي للمرأة مثل" مبادرة تمويل المشروعات متناهية الصغر" حيث تم تخصيص نسبة 25% من اجمالي القروض لتمويل هذه المشروعات ، كما تم السماح بفتح الحسابات المصرفية عن طريق بطاقة الرقم القومي للنساء اللواتي يمتلكن حرفا ومشاريع متناهية الصغر ، وممن يعملن بالأعمال الحرة ، كما اصدر البنك المركزي قرارا يلزم البنوك بتواجد امرأتين على الأقل في مجلس ادارتها ، كما امتدت جهود البنك المركزي

لتشمل النساء في الريف المصري مثل "برنامج مجموعات الادخار والإقراض الرقمي" والذي استهدف ما يقارب من 500 ألف امرأة في عدد ثلاثة عشر محافظة ، وتبنت الدولة المصرية "مبادرة كمامة "والتي هدفت إلى تدريب المرأة المصرية في الصعيد على انتاج الكمامات الطبية وذلك بالتعاون مع البرنامج الإنمائي بالأمم المتحدة والذي قام بتدريب ما يقارب من 600 امرأة واللواتي أصبحن ينتجن 3000 كمامة عالية الجودة يوميا ،و"مشروع المنح الصغيرة" بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي والذي قام بمنح قروض للمرأة الريفية في محافظات الفيوم ، والمنيا، والجيزة والقليوبية لإقامة مشروعات صغيرة مثل تربية المواشي والطيور ، وبيع الخضروات وغيرها من المشروعات وذلك لضمان توفير دخل لما يقارب من 600 امرأة استفادت من هذا البرنامج ، وكذلك برنامج "منح قروض للمرأة المعيلة" من أجل انشاء المشاريع الصغيرة وذلك بالتعاون مع الصندوق الكويتي ، كما تعاونت الدولة مع منظمة العمل الدولية في اقامة" مشروع عمل لائق للمرأة" في مصر وتونس والذي هدف إلى تدريب المرأة المصرية في مجالات متعددة لمساعدتها على الحصول على عمل لائق يوفر لها حياة كريمة ، ومشروع "التمكين الاقتصادي للمرأة من أجل دعم الصناعة الوطنية ... القطن المصري من الزراعة إلى الحصاد" وذلك بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والذي هدف إلى تشجيع الصناعة الوطنية وتدريب المرأة المصرية على زراعة القطن طويل التيلة وتصنيعه وتحويله إلى منتوجات قطنية ،"ومشروع قرية واحدة ....منتج واحد "والذي تم تنفيذه بالتعاون مع هيئه الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وهدف إلى رفع انتاجية ودعم المرأة التي تعمل لحسابها الخاص (43).

هذا وقد أدت هذه الجهود إلى زيادة نسبة الشمول المالي للمرأة لتصل في عام 2021 إلى 50% ، كما بلغت نسبة النساء المستفيدات من برامج القروض متناهية الصغر 62% ، والنساء المستفيدات من برامج جهاز تنمية المشروعات المتوسطة ، والصغيرة ، ومتناهية الصغر 46% ، وزادت نسبة الحسابات البنكية المملوكة لنساء لتصل إلى 47.5% بعد إن كانت 27% في عام 2017، وزادت نسبة النساء اللواتي يستثمرن في البورصة لتصل إلى 29% عام 2021 ، كما قامت الدولة بإصدار العديد من القرارات من اجل تحقيق مبدأ التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية ، فلقد اصدرت هيئة الرقابة المالية عددا من القرارات مثل القرار الخاص بضرورة وجود امرأتين على الاقل في مجالس الإدارات للشركات والكيانات المالية غير المصرفية ، وكذلك القرار الخاص بالمساواة بين الرجل والمرأة في الخدمات المالية غير المصرفية ، وكذلك القرار الخاص بتقديم تسهيلات ومكافآت للشركات التي تستفيد 25% من النساء من خدماتها ، كما قامت الدولة ممثلة بوزارة القوى

العاملة برفع القيود على عمل المرأة ليلا ، وكذلك عملها في بعض المهن مع الاقرار بضرورة توفير كافة اجراءات الحماية لها (44).

كما تبنت الدولة المصرية "برنامج تحسين فرص العمل للمرأة "والذي يهدف إلى تهيئة فرص العمل وبيئته في القطاع الخاص كي يصبح قادرا على اتاحة فرص العمل فيه للنساء المصريات ، و"مبادرة المصرية" التي أطلقها المجلس القومي للمرأة والتي هدفت إلى مساعدة النساء اللواتي يعملن في مجال المشاريع الصغيرة والحرف اليدوية لتسويق منتجاتهن وعرضها بالطريقة التي تساعدهن على بيع هذه المنتجات ، و"برنامج أدها وأدود" والذي يهدف إلى الحفاظ على الحرف اليدوية التقليدية ، وتطوير المنتجات التي تصنعها السيدات كي تكون قادرة على المنافسة في السوق المصرية والعالمية ، كما يهدف المشروع إلى الترويج لهذه المصنوعات في الأماكن والمزارات السياحية ، وحماية المرأة من أي استغلال قد تتعرض له، كما تبنت الدولة ممثلة في المجلس القومي للمرأة "مبادرة المشغل "والذي هدف إلى تعليم المرأة المصرية الخياطة والحياكة ومساعدتها على اتخاذ هذا المجال حرفة توفر لها دخلا يمكنها من الحياة الكريمة ، كما تبنت الدولة "مشروع مستورة" بالتعاون مع صندوق تحيا مصر والذي عمل على مساعدة المرأة المصرية وتمويلها لإقامة مشروعات متناهية الصغر وذلك عن طريق تقديم قروض لها تتراوح قيمتها ما بين 4ألاف و50 ألف جنيه تسدد على ثلاث سنوات، وتنوعت المجالات التي استطاعت المرأة من خلالها الحصول على القروض مثل المجالات التجارية ، ومجالات الانتاج الحيواني ، والمشروعات التي تنفذ من المنزل ،كما قام بنك ناصر الاجتماعي بتقديم تدريب للسيدات الراغبات في اقامة مشاريع متناهية الصغر على كيفية ادارة هذه المشروعات وتسويقها وتوزيعها كما ساعد تلك النساء على الاشتراك في معارض تسويقية مثل "معرض ديارنا" والذي تقيمه وزارة التضامن الاجتماعي (45).

خامسا :التمكين السياسي :

يمكن تعريف التمكين السياسي بأنه وصول المرأة لمناصب صنع السياسات والقرارات العامة وشغلها للمناصب القيادية في هذا المجال ، وهو الأمر الذي يمكن قياسه من خلال عدد النساء في المجالس التشريعية ، والتنفيذية، والقضائية ، وكذلك عدد النساء المنضمات للأحزاب السياسية ، ومنظمات المجتمع المدني ، والنقابات العامة(46) ، ومشاركة المرأة وتمكينها السياسي شرط هام كي تستطيع الدول أن تحقق التنمية الشاملة وهو

الأمر الذي اهتمت به الدولة المصرية منذ 2014 وحتى الآن، و ظهر واضحا في التحسن الذي طرأ على هذا المجال وتمثل في تخصيص عام للمرأة المصرية ، واطلاق" الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة 2030"، والعديد من التشريعات والقوانين التي تبنتها الدولة المصرية وحولتها إلى واقع ملموس، تجلى في تحسن مشاركة المرأة من خلال السلطات التشريعية ، والتنفيذية، والقضائية ، وفي صنع القرارات والسياسات العامة وفيما يلي شرح لذلك:

1-المرأة والسلطة التشريعية

لم تحصل المرأة المصرية على حقوقها للتصويت والترشح للمجالس التشريعية إلا فيما بعد ثورة يوليو 1952 والتي منحت المرأة المصرية الحق في أن تختار ممثليها في البرلمان ، وأن تترشح لعضوية البرلمان وذلك وفقا لدستور 1956 ، ومن هذا التاريخ ارتبط وجود المرأة في السلطة التشريعية بتطبيق الكوتا (أي تخصيص عدد من المقاعد التشريعية للمرأة) فكلما تم تطبيق الكوتا زادت نسبة تواجد المرأة في المجالس التشريعية، كما انخفضت المقاعد في المجالس التشريعية المخصصة للمرأة عندما لا تطبق الكوتا وهو الأمر الذي يعني أن وصول المرأة إلى المجالس التشريعية هو أمر مرتبط بإيمان النظام بأهمية الدور السياسي الذي تلعبه المرأة.

ويمكن القول أن الدولة المصرية قد عملت منذ عام 2014 على زيادة نسبة النساء في المجالس التشريعية وهو الأمر الذي يتضح من خلال مواد الدستور المصري، وقانون مجلس النواب، فعلى مستوى المجالس المحلية قرر الدستور تخصيص ما يقارب من ربع مقاعد المجالس المحلية للمرأة مما يساعدها على اكتساب الخبرات اللازمة كي تستطيع المشاركة في صنع السياسات المتعلقة بعملية التنمية ، ومراقبة أداء السلطة التنفيذية ، كما قامت الدولة بإصدار القانون رقم 144 لسنة 2020 والذي منح المرأة نسبة لا تقل عن 25% من اجمالي مقاعد البرلمان مما أدى إلى زيادة عدد المقاعد النيابية التي تشغلها المرأة لتصل إلى 28% من اجمالي المقاعد أي أن هناك 162 امرأة استطاعت أن تصل إلى مجلس النواب ، واصبح للمرأة المصرية الحق في أن تحصل على ما لا يقل عن 10 % من اجمالي المقاعد في مجلس الشيوخ ، وقام السيد رئيس الجمهورية بتخصيص نسبة 20% من النسبة الممنوحة له دستوريا لتعيين أعضاء في مجلس الشيوخ للمرأة ، مما جعل نسبة المرأة في مجلس الشيوخ تصل إلى ما يقارب من 14%من أعضاء المجلس ، كما تم انتخاب السيدة النائبة فيبي فوزي جرجس كوكيل لمجلس الشيوخ المصري .

ومن أجل زيادة كفاءة المرأة في المجالس النيابية تم اطلاق عدد من البرامج التدريبية للمرشحات لانتخابات مجلس النواب حيث عقد على سبيل المثال "برنامج المرأة المصرية خطوة نحو برلمان المجلس" عام 2015 والذي عمل على تدريب السيدات الراغبات في الترشح لانتخابات مجلس النواب 2016-2021 على كيفية التواصل مع جمهور الناخبين ، وكيفية ادارة الحملات الانتخابية ووضع البرنامج الانتخابي ، هذا وقد تم ارسال بيانات السيدات اللواتي أثبتن تميزهن في هذا التدريب إلى الأحزاب السياسية من أجل ضمهن إلى القوائم الانتخابية، كما تم عمل عدد من البرامج التي هدفت لتدريب السيدات اللواتي استطعن الحصول على مقاعد نيابية لإكسابهن المهارات اللازمة لأداء دورهن التشريعي والرقابي(47).

وشاركت المرأة في اللجان المختلفة داخل مجلس نواب 2020 وهو ما يوضحه الجدول رقم 6، كما تم تشكيل لجنة القيم وهي اللجنة المختصة بالتحقيق مع أعضاء مجلس النواب في حال ما تم اتهامهم بارتكاب مخالفات ويوكل لها توقيع الجزاءات التي ترتأها في حال ثبوت هذه المخالفات ، وتتكون هذه اللجنة من 15 عضوا منهم 6 سيدات .

جدول رقم (6) عدد النساء في اللجان النوعية داخل مجلس النواب المصري (48)

اللجنة	عدد الأعضاء	عدد أعضاء اللجنة من النساء	النسبة المئوية	منصب رئيس اللجنة من النساء	منصب وكيل اللجنة من النساء	منصب أمين سر اللجنة من النساء	عضوات
الشئون الدستورية والتشريعية	34	3	%8.8	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	3
الخطة والموازنة	24	4	%16.6	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	4
الشئون الاقتصادية	20	2	%10	لا يوجد	1	لا يوجد	1
العلاقات الخارجية	27	18	%66.6	لا يوجد	1	1	16
الشئون العربية	13	1	%7.6	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	1
الدفاع والأمن القومي	45	12	%26.6	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	12
الاقتراحات والشكاوى	16	2	%12.5	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	2
القوى العاملة	11	5	%45.4	لا يوجد	1	1	3
التعليم والبحث العلمي	24	14	%58.3	لا يوجد	2	1	11
الشئون الدينية و الأوقاف	8	3	%37.5	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	3

النقل والمواصلات	25	2	%8	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	2
الإسكان والمرافق العامة والتعمير	48	6	%12.5	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	6
حقوق الإنسان	16	4	%25	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	4
الشئون الأفريقية	8	2	%25	لا يوجد	لا يوجد	1	1
الصناعة	22	2	%9.09	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	2
المشروعات المتوسطة و الصغيرة ومتناهية الصغر	8	5	%62.5	لا يوجد	1	1	3
الطاقة والبيئة	42	14	%33.3	لا يوجد	1	لا يوجد	13
الزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الحيوانية	32	1	%3.12	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	1
التضامن الاجتماعي والأسرة والاشخاص ذوي الاعاقة	21	17	%80.9	لا يوجد	1	لا يوجد	16
الثقافة والإعلام والأثار	12	8	%66.6	1	لا يوجد	1	6
السياحة والطيران المدني	16	7	%43.7	1	لا يوجد	1	5
الشئون الصحية	35	15	%42.8	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	15
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	8	2	%25	لا يوجد	1	لا يوجد	1
الإدارة المحلية	55	12	%21.8	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	12
الشباب والرياضة	19	3	%15.7	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	3
الإجمالي	589	164	%27.8	2	9	7	146

ومن الجدول رقم (6) يمكننا أن نستنتج ما يلي:

1-تبلغ نسبة المرأة في اللجان النوعية بمجلس النواب 27.8% أي أكثر من ربع عدد الأعضاء بقليل.

2- فيما يتعلق بالمناصب المؤثرة باللجان فالمرأة تحتل منصب رئيس اللجنة في لجنتين وهما لجنة الثقافة والإعلام والآثار، ولجنة السياحة والطيران المدني ، كما استطاعت 9 سيدات أن يشغلن منصب وكيل لجنة وهي اللجان التالية : الشئون الاقتصادية ، والعلاقات الخارجية ،القوى العاملة ، التعليم والبحث العلمي ، و المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، و الطاقة والبيئة ، و التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة ، الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، كما استطاعت المرأة أن تشغل منصب أمين

سر اللجان التالية :العلاقات الخارجية ، والقوى العاملة ، والتعليم والبحث العلمي ، والشئون الأفريقية ،و المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر ، والثقافة والإعلام والآثار ، والسياحة والطيران.

3-حصلت المرأة على منصبي رئيس اللجنة وأمين سرها معا في لجان الثقافة والإعلام والآثار، ولجنة السياحة والطيران المدني، كما حصلت على منصبي وكيل اللجنة وأمين سرها في لجان العلاقات الخارجية، والقوى العاملة، والتعليم والبحث العلمي، والمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

4-استطاعت المرأة في لجنة التعليم والبحث العلمي أن تحصل على ثلاثة من المناصب الأربعة المؤثرة، حيث حصلت على منصبي وكيل اللجنة، وأمين سر اللجنة.

5- لم تحصل المرأة على أي منصب مؤثر في اللجان التالية: الشئون الدستورية والتشريعية، والخطة والموازنة، والشئون العربية، والدفاع والأمن القومي الاقتراحات والشكاوى، والشئون الدينية والأوقاف، والنقل والمواصلات، الإسكان والمرافق العامة والتعمير، وحقوق الإنسان، والصناعة، والزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الحيوانية، والشئون الصحية، والإدارة المحلية، والشباب، والرياضة.

6- نسبة المناصب الهامة التي حصلت عليها المرأة في اللجان النوعية كانت كالتالي: حصلت المرأة على نسبة 8% من منصب رئيس اللجان، ونسبة 36% من منصب وكيل اللجنة، ونسبة 28 %من منصب أمين سر اللجنة، ومن هذه النسب نستنتج أن ترتيب المناصب الهامة التي حصلت عليها المرأة يكون كالتالي: منصب الوكيل حيث حصلت المرأة على هذا المنصب في 9 لجان بنسبة 36%، يليه منصب أمانة السر حيث حصلت المرأة عليه في 7 لجان بنسبة 28%، ومنصب الرئيس والذي حصلت عليه المرأة في لجنتين فقط بنسبة 8%

ويوضح الجدول التالي رقم (7) الترتيب التنازلي لتواجد المرأة في اللجان النوعية داخل مجلس النواب (49)

اللجنة	نوعها	نسبة وجود المرأة
التضامن الاجتماعي، والأسرة، والأشخاص ذوي الإعاقة	ذات طبيعة خدمية	%80.9

العلاقات الخارجية	ذات طبيعة سيادية	%66.6
الثقافة والإعلام والآثار	ذات طبيعة سيادية	%66.6
المشروعات الصغيرة، والمتوسطة ومتناهية الصغر	ذات طبيعة خدمية	%62.5
التعليم والبحث العلمي	ذات طبيعة خدمية	%58.3
القوى العاملة	ذات طبيعة خدمية	%45.4
السياحة والطيران المدني	ذات طبيعة خدمية	%43.7
الشئون الصحية	ذات طبيعة خدمية	%42.8
الشئون الدينية والأوقاف	ذات طبيعة خدمية	%37.5
الطاقة والبيئة	ذات طبيعة خدمية	%33.3
الدفاع والأمن القومي	ذات طبيعة سيادية	%26.6
حقوق الإنسان	ذات طبيعة خدمية	%25
الشئون الأفريقية	ذات طبيعة سيادية	%25
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	ذات طبيعة خدمية	%25
الإدارة المحلية	ذات طبيعة خدمية	%21.8
الخطة والموازنة	ذات طبيعة سيادية	%16.6
الشباب والرياضة	ذات طبيعة خدمية	%15.7
الاقتراحات والشكاوى	ذات طبيعة خدمية	%12.5
الإسكان والمرافق العامة والتعمير	ذات طبيعة خدمية	12.5
الشئون الاقتصادية	ذات طبيعة خدمية	%10
الصناعة	ذات طبيعة خدمية	%9.09
الشئون الدستورية والتشريعية	ذات طبيعة سيادية	%8.8
النقل والمواصلات	ذات طبيعة خدمية	%8
الشئون العربية	ذات طبيعة سيادية	%7.6
الزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الحيوانية	ذات طبيعة خدمية	%3.12

ومن الجدول السابق يمكننا أن نستنتج ما يلي:

1-أكبر تمثيل للمرأة كان في لجنة التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة حيث بلغت نسبة تمثيلها في هذه اللجنة 80.9% أي أن أغلبية أعضاء اللجنة من النساء، بينما كان أقل تمثيل للمرأة في لجنة الزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الحيوانية حيث بلغت النسبة 3.12 %

2-بلغ عدد اللجان التي تجاوزت نسبة تمثيل المرأة نصف عدد الأعضاء (أغلبية الأعضاء) 5 لجان وهي لجان التضامن الاجتماعي، والأسرة، والأشخاص ذوي الإعاقة، العلاقات الخارجية، الثقافة والإعلام والآثار، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، التعليم والبحث العلمي، أي أنها كانت أغلبية في 20% من اللجان النوعية بمجلس النواب.

3-بلغ عدد اللجان التي كانت نسبة تمثيل المرأة فيها ما بين ربع وأقل من نصف عدد الأعضاء 9 لجان أي في 36 % من اجمالي اللجان النوعية وهي القوى العاملة، السياحة والطيران المدني، الشئون الصحية، الشئون الدينية والأوقاف، الطاقة والبيئة، والدفاع والأمن القومي حقوق الإنسان، والشئون الأفريقية، الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

4-شكلت المرأة ما بين أكثر من 10% من مجموع الأعضاء وأقل من ربع عدد الأعضاء في عدد خمس لجان أي ما يساوي 20% من اللجان النوعية، وهي لجان: الإدارة المحلية، الخطة والموازنة، الشباب والرياضة، والاقتراحات والشكاوى، والإسكان، والمرافق، والتعمير.

5-بلغ عدد اللجان التي كانت نسبة تمثيل المرأة 10% فما أقل 6 لجان (أي نسبة 24% من اللجان) وهي لجان: الشئون الاقتصادية، الصناعة الشئون الدستورية والتشريعية، النقل والمواصلات، الشئون العربية، والزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الصناعية.

ويوضح الجدول رقم (8) توزيع المرأة على اللجان النوعية ذات الطبيعة الخدمية (50)

اسم اللجنة	نسبة 50% فما أكثر	ما بين 40%	ما بين 30%	ما بين 20 %	ما بين 10%	أقل من 10%

		وأقل من %50	وأقل من % 40	وأقل من %30	وأقل من %20	
التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة	%80.9					
المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر	%62.5					
التعليم والبحث العلمي	%58.3					
القوى العاملة		%45.4				
السياحة والطيران المدني		%43.7				
الشئون الصحية		%42.8				
الشئون الدينية والأوقاف			%37.5			
الطاقة والبيئة			%33.3			
حقوق الإنسان				%25		
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات				%25		
الإدارة المحلية				%21.8		
الشباب والرياضة					%15.7	
الاقتراحات والشكاوى					%12.5	
الإسكان والمرافق العامة والتعمير					%12.5	
الشئون الاقتصادية					%10	
الصناعة						%9.09
النقل والمواصلات						%8
الزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الحيوانية						%3.12

ومن الجدول السابق يمكن أن نستنتج ما يلي:

1-كان أعلى تمثيل للمرأة في اللجان النوعية ذات الطبيعة الخدمية في لجنة التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة حيث شكلت المرأة نسبة 80.9 من أعضاء هذه اللجنة، وكان أقل تواجد للمرأة في هذه اللجان في لجنة الزراعة والري والأمن الغذائي والثروة الحيوانية.

2- شكلت المرأة أغلبية في 3 لجان نوعية ذات طبيعة خدمية ألا وهي لجان التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، والتعليم والبحث العلمي.

3-شكلت المرأة نسبة ما بين 40% وأقل من 50% في ثلاث لجان وهي لجان القوى العاملة، والسياحة والطيران المدني، والشئون الصحية.

4-شكلت المرأة نسبة ما بين 30% وأقل من 40 % في لجنتين وهما الشئون الدينية والأوقاف، والطاقة والبيئة.

5-شكلت المرأة نسبة ما بين 20% وأقل من 30% في ثلاث لجان وهي: حقوق الإنسان، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، الإدارة المحلية.

6-شكلت المرأة نسبة ما بين 10% وأقل من 20% في أربع لجان وهي لجان الشباب والرياضة، الاقتراحات والشكاوى، الإسكان والمرافق العامة والتعمير، والشئون الاقتصادية.

7-شكلت المرأة نسبة أقل من 10% في ثلاث لجان وهي الصناعة، والنقل والموصلات، و الزراعة والري والأمن الغذائي، والثروة الحيوانية.

ويوضح الجدول رقم (9) توزيع المرأة على اللجان النوعية ذات الطبيعة السيادية (51)

اسم اللجنة	نسبة 50% فما أكثر	ما بين 40% وأقل من 50%	ما بين 30% وأقل من 40 %	ما بين 20 % وأقل من 30%	ما بين 10% وأقل من 20%	أقل من 10%
العلاقات الخارجية	%66.6					
الثقافة والإعلام والآثار	%66.6					
الدفاع والأمن القومي				%26.6		

الشئون الأفريقية				%25		
الخطة والموازنة					%16.6	
الشئون الدستورية والتشريعية						%8.8
الشئون العربية						%7.6

ويمكن من الجدول السابق أن نستنتج ما يلي:

1-كان أعلى تمثيل للمرأة في اللجان النوعية ذات الطبيعة السيادية في لجنتي العلاقات الخارجية، والثقافة والإعلام والأثار وبلغت 66.6%، وبلغ أقل تمثيل لها في لجنة الشئون العربية حيث بلغ 7.6 %.

2- شكلت المرأة أغلبية في لجنتين هما العلاقات الخارجية، والثقافة، والاعلام، والآثار.

3- شكلت المرأة نسبة ما بين 20% وأقل من 30% في لجنتين وهما الدفاع والأمن القومي، ولجنة الشئون الافريقية.

4-شكلت المرأة نسبة ما بين 10% وأقل من 20 % في لجنة واحدة وهي الخطة والموازنة.

5-شكلت المرأة نسبة أقل من 10% في لجنتي الشئون الدستورية والتشريعية، والشئون العربية.

ويوضح لنا الجدول رقم (10) المناصب الهامة التي تولتها المرأة في اللجان النوعية ذات الطبيعة الخدمية (52)

اللجنة	رئيس لجنة	وكيل لجنة	أمين سر
الشئون الاقتصادية	-	1	-
القوى العاملة	-	1	1
التعليم والبحث العلمي	-	2	1
المشروعات الصغيرة، والمتوسطة، ومتناهية الصغر	-	1	1
الطاقة والبيئة	-	1	-

التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة	–	1	–
السياحة والطيران المدني	1	–	1
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	–	1	–

ويلاحظ من الجدول السابق ما يلي:

1–تولت المرأة رئاسة لجنة نوعية ذات طبيعة خدمية واحدة وهي لجنة السياحة والطيران المدني

2–تولت المرأة منصب وكيل لجنة في 7 لجان نوعية ذات طبيعة خدمية وهي لجان الشئون الاقتصادية، القوى العاملة، التعليم والبحث العلمي ، المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر ، الطاقة والبيئة التضامن الاجتماعي والأسرة والأشخاص ذوي الاعاقة ، الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

3–تولت المرأة منصبي الوكيل في لجنة واحدة هي لجنة التعليم والبحث العلمي.

4–تولت المرأة منصب أمين سر في 4 لجان نوعية ذات طبيعة خدمية وهي لجان القوى العاملة، التعليم والبحث العلمي، المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، والسياحة والطيران المدني.

5– تولت المرأة منصب رئيس اللجنة ومنصب أمين السر في لجنة واحدة وهي لجنة السياحة والطيران المدني، ولم يحدث أن تولت المرأة منصب رئيس لجنة ومنصب الوكيل معا في أي لجنة من هذه اللجان.

6– تولت المرأة منصب وكيل وأمين سر لجنة في ثلاث لجان وهي في لجان القوى العاملة، والتعليم والبحث العلمي، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر.

ويوضح الجدول رقم (11) المناصب الهامة التي تولتها المرأة في اللجان النوعية ذات الطبيعة السيادية (53)

اللجنة	رئيس	وكيل	أمين سر
العلاقات الخارجية	–	1	1
الشئون الأفريقية	–	–	1
الثقافة والإعلام والآثار	1	–	1

1–تولت المرأة منصب رئاسة لجنة واحدة فقط ذات طبيعة سيادية وهي لجنة الثقافة والإعلام والآثار.

2–تولت المرأة منصب وكالة لجنة واحدة فقط ذات طبيعة سيادية وهي لجنة العلاقات الخارجية

3–تولت المرأة منصب أمين سر في ثلاث لجان وهي لجان العلاقات الخارجية، والشئون الأفريقية، والثقافة، والإعلام، والآثار.

4–تولت المرأة منصبي الرئاسة وأمانة السر في لجنة واحدة وهي لجنة الثقافة والإعلام والآثار.

5–تولت المرأة منصبي وكالة وأمانة سر اللجنة في لجنة واحدة هي لجنة العلاقات الخارجية.

6– لم تتول المرأة منصبي الرئاسة والوكالة في أي لجنة.

أما في مجلس الشيوخ فقد بلغت نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشيوخ عام 2020 13.3% (54)

2: المرأة والسلطة التنفيذية

إن تواجد المرأة في مراكز صنع القرار هو متطلب رئيسي من أجل انجاح جهود التنمية وديمومتها ، فتمكين المرأة ووصولها إلى مراكز صنع القرار خاصة في النظم الرئاسية أو شبه الرئاسية هو أمر ضروري من أجل أن تستطيع هذه النظم المضي قدما نحو التنمية ، وتحقيق الوزارية حيث أن النظم البرلمانية يتاح للمرأة من خلال الكوتا أو من خلال الفوز بعضوية البرلمان أن تحظى بالتواجد في هذه المناصب وذلك نظرا لأن الحزب الذي يفوز بالانتخابات هو من يتولى رئيسه منصب رئيس الوزراء ويقوم بتشكيل الوزارة وهو الأمر الذي يتيح للعضوات في الحزب الفائز امكانية الوصول للمقاعد الوزارية.

ويلاحظ إن تواجد المرأة في المناصب الوزارية هو خطوة مؤثرة في فعالية تمكين المرأة وذلك لأن مجلس الوزراء هو الذي يضع الميزانية ، وهو الذي يدير الجهاز الإداري للدولة الذي يكلف بتنفيذ السياسات الصادرة عن مجلس النواب ،وبما إن هذه السياسات تؤثر في حياة النساء فمن هنا تأتي أهمية وجود المرأة في مجلس الوزراء كي تشارك في اختيار أفضل السبل لتنفيذ السياسات التي تؤدي إلى تحسين حياة المرأة ، أيضا أن وجود المرأة في مجلس الوزراء سيساعد في تحسين نظرة العامة إلى عمل المرأة في السياسة خاصة و أن الضوء يسلط عادة في الدول النامية على من هم في السلطة التنفيذية أكثر ممن هم في السلطة التشريعية وهو الأمر

الذي سيساعد في تغيير الثقافة المجتمعية التي ترى أن السياسة هي مجال عمل الرجل لا المرأة و أن المناصب القيادية هي حكر على الرجل فقط لا المرأة(55)، و في مصر تولت المرأة المصرية المنصب الوزاري لأول مرة عام 1962 في عهد الرئيس جمال عبدالناصر عندما تم تعين السيدة حكمت أبوزيد بمنصب وزيرة الشئون الاجتماعية وهو المنصب الذي أثبتت جدارتها به خاصة وأنها قامت بالعديد من المشروعات الهامة في ذلك الوقت مثل "مشروع الأسر المنتجة" الذي مكن المرأة المصرية من أن تساهم في نفقات أسرتها ، وكذلك "مشروع الرائدات الريفيات "، و"مشروع النهوض بالمرأة الريفية "، وفي عهد الرئيس أنور السادات تم تعيين سيدتين لشغل هذا المنصب وهما السيدة عائشة راتب، والدكتورة أمال عثمان، وزاد عدد النساء في الوزارة المصرية في عهد الرئيس حسنى مبارك حيث شغلت المرأة منصب الوزيرة في وزارات البحث العلمي، والتعاون الدولي، والتأمينات والشئون الاجتماعية، و وزارة شئون البيئة ووزارة القوى العاملة، و وزارة الأسرة والسكان، ووزارة التجارة والصناعة ، ووزارة الهجرة .

واكتسبت قضية تمكين المرأة السياسي أهمية متزايدة منذ عام 2014 وهو الأمر الذي لم يقتصر فقط على اصدار التشريعات والقوانين التي تمهد الطريق لتمكين المرأة، ولكن ظهر واضحا في منح المرأة عددا متزايدا من المقاعد الوزارية وهو الأمر الذي يوضحه الجدول رقم 12

الجدول رقم (12) عدد وأسماء الوزارات التي تولتها المرأة في الفترة من يونيو 2014 وحتى أغسطس 2022 (56)

رئيس الوزارة	التاريخ	عدد الوزارات	أسماء الوزارات
إبراهيم محلب	يونيو2014	5	وزارة التضامن الاجتماعي. وزارة الدولة للتطوير الحضاري والعشوائيات (لم تعد موجودة). وزارة القوى العاملة. وزارة التعاون الدولي. وزارة الدولة للسكان.

شريف اسماعيل	2015	7	وزارة السياحة. وزارة الثقافة. وزارة التعاون الدولي. وزارة الاستثمار. وزارة الهجرة وشئون المصريين بالخارج. وزارة التضامن الاجتماعي. وزارة التخطيط.
مصطفى مدبولي	2018	8	وزارة التضامن الاجتماعي. وزارة الاستثمار والتعاون الدولي. وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج. وزارة التخطيط. وزارة الثقافة. وزارة السياحة. وزارة الصحة والسكان. وزارة البيئة.
مصطفى مدبولي	ديسمبر 2019 (تعديل وزاري)	8	التجارة والصناعة. البيئة. التخطيط والتنمية الاقتصادية. الثقافة. التضامن الاجتماعي. التعاون الدولي. الصحة. الهجرة وشئون المصريين بالخارج.
مصطفى مدبولي	أغسطس 2022 (تعديل وزاري)	6	وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية. وزارة التعاون الدولي.

			وزارة التضامن الاجتماعي. وزارة البيئة. وزارة الهجرة والمصريين بالخارج. وزارة الثقافة.

ويوضح الجدول السابق عددا من الحقائق:

1-كان أكبر عددا من المقاعد الوزارية التي حصلت عليها المرأة في عهد حكومتي الدكتور مصطفى مدبولي 2018 و2019 وبلغ 8 مقاعد.

2-كانت حكومة الدكتور إبراهيم محلب 2014 أقل الحكومات التي منحت مقاعد وزارية للمرأة حيث بلغت المقاعد الوزارية التي حصلت عليها المرأة 5 مقاعد.

كما زادت نسبة النساء اللواتي شغلن منصب نائب الوزير في عام 2018 ليصل إلى 27%، كما تولت استطاعت امرأتان أن تتوليا منصب المحافظ وذلك في محافظتي البحيرة، ودمياط، و بلغت عام 2019 نسبة السيدات اللواتي استطعن الوصول إلى منصب نائب محافظ 31%

كما حاولت الدولة تقليل الفجوة بين النساء والرجال فشغلت المرأة 45% من مجمل الوظائف الحكومية، واستطاعت المرأة أن تحتل الوظائف القيادية في بعض القطاعات مثل القطاع الدبلوماسي والذي بلغت نسبتها فيه 8.24%، هذ ويوضح الجدول رقم (13) نسبة تمثيل الإناث في المناصب القيادية العليا وفقا للمحافظات

الجدول رقم (13) نسبة تمثيل الإناث في المناصب القيادية العليا وفقا للمحافظات (57)

المحافظة	نسبة تمثيل الاناث في المناصب القيادية العامة	المحافظة	نسبة تمثيل الاناث في المناصب القيادية العامة

القاهرة	%33	بني سويف	%8
الإسكندرية	%56	الفيوم	%13
بورسعيد	%33	المنيا	%35
السويس	%20	أسيوط	%50
دمياط	%36	سوهاج	%17
الدقهلية	%15	قنا	%10
الشرقية	%21	أسوان	0
القليوبية	%38	الأقصر	%13
كفر الشيخ	0	البحر الأحمر	%19
الغربية	%16	الوادي الجديد	%13
المنوفية	%38	مطروح	0
البحيرة	0	شمال سيناء	%14
الإسماعيلية	0	جنوب سيناء	0
الجيزة	%41		
الإجمالي العام	%24		

ومن الجدول السابق يمكن استخلاص الحقائق التالية:

1-أعلى نسبة لتمثيل المرأة في المناصب القيادية كانت في محافظة الإسكندرية وبلغت 56%، ثم أسيوط حيث بلغت نسبة تمثيلها 50%، ولم تستطع المرأة الحصول على أي مناصب قيادية في محافظات كفر الشيخ، البحيرة، الإسماعيلية، أسوان، وجنوب سيناء، أي أن المرأة غير موجودة في المناصب القيادية في ست محافظات مصرية والتي تعادل 22. % من المحافظات المصرية.

2-شكلت المرأة نسبة 40 % فأكثر في محافظة واحدة فقط وهي محافظة الجيزة.

3-شكلت المرأة نسبة 30% فأكثر في كل من محافظات بورسعيد، دمياط، القليوبية، المنوفية، المنيا أي في خمس محافظات مصرية

4-شكلت المرأة نسبة 20 % فأكثر في محافظتي السويس والشرقية.

5–شكلت المرأة نسبة 10% فأكثر في كل من محافظات الدقهلية، والغربية، الفيوم، سوهاج، الأقصر البحر الأحمر، الوادي الجديد، وشمال سيناء، أي ثماني محافظات، وبذلك تكون الفئة ما بين 10% و أقل من 20 % من اجمالي المراكز القيادية في المحافظات المصرية هي الأكثر شيوعا.

6–شكلت المرأة نسبة أقل من 10% وأكثر من صفر في محافظة واحدة وهي محافظة بني سويف.

السلطة القضائية:

عملت الدولة المصرية منذ عام 2014 على زيادة تمثيل المرأة في السلطة القضائية وظهر ذلك واضحا في وضع العديد من التشريعات والقوانين والأليات التي تضمن وضع معايير واضحة للالتحاق بهذه السلطة غير قائمة على التمييز بين الرجل والمرأة، وشدد الرئيس عبد الفتاح السيسي على ضرورة تمثيل المرأة في كل من مجلس الدولة والنيابة العامة وذلك تطبيقا للمادة الدستورية رقم 11 والتي تنص على وجوب قيام الدولة بتعيين المرأة في الجهات والهيئات القضائية إن توافرت فيها الشروط اللازمة لذلك.

لقد نتج عن هذه الإجراءات زيادة تمثيل المرأة في الهيئة القضائية، كما استطاعت المرأة المصرية نتيجة لتوجيهات رئيس الجمهورية أن تتعين في مجلس قضايا الدولة، حيث صدر قرار رئيس الجمهورية في عام 2021 بنقل بعض من القاضيات من هيئة قضايا الدولة والنيابة الإدارية وتعينهن في مجلس قضايا الدولة، مما أدى نتيجة لذلك لزيادة عدد القاضيات في هذا المجلس ليصل إلى 98 قاضية (58).

واستطاعت المرأة المصرية في الفترة ما بين عامي 2017–2019 أن تحقق العديد من المكاسب فحصلت على منصب مساعدة وزير العدل لشئون المرأة والطفل، كما وصلت أول قاضية مصرية لمنصة القضاء في محكمة الجنايات، وتم تعيين 6 نائبات لرئيس هيئة قضايا الدولة، وبلغ عدد القاضيات في هذه الهيئة 427 من أصل 3300 مستشارا أي ما يشكل نسبة 12.9%، كما تم تعيين 1986 مستشارة بهيئة النيابة الإدارية.

وفي الفترة ما بين عامي 2020–2021 استطاعت 79 امرأة أن تحصل على منصب معاون في النيابة الإدارية، كما تم تعيين السيدة فاطمة الرزاز كنائبً لرئيس المحكمة الدستورية، وتم نقل 11 قاضية للعمل في النيابة العامة (59)

الخاتمة:

بدأ الاهتمام بقضية تمكين المرأة منذ بدايات القرن الماضي وذلك عندما بدأت المطالبات تتزايد في الدول الغربية من أجل اشراك المرأة في العملية السياسية ، والمطالبة بمنحها الحقوق السياسية والمتمثلة في حقي التصويت ومن ثم الترشح، تم تطور هذا الاهتمام بمنحها المزيد من الحقوق الاجتماعية والقانونية والتي تحقق درجة من المساواة بينها وبين الرجل في المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، ومع الاهتمام بقضية التنمية و رغبة العديد من الدول في الجنوب في نجاح هذه العملية بدأت في اشراك الفئات المهمشة ومنها المرأة في عملية صنع القرارات ومنحها العديد من الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وبناء قدراتها كي تستطيع أن تختار لنفسها ، وتصنع القرارات المتعلقة بها وبمجتمعها بفاعلية.

هذا أصبحت قضية تمكين المرأة والتي تعني منحها القدرة على المشاركة في عملية صنع القرارات المجتمعية، واختيار أفضل البدائل التي تساهم في صنع مستقبل أفضل لمجتمعاتها ، كما تعني تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في حقوق وواجبات المواطنة من القضايا الهامة التي ينشغل بها العالم في الآونة الحديثة سواء على المستوى العالمي والمنظمات الدولية والإقليمية، أو على مستوى الدول، ولها أبعادها المختلفة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والإنسانية ، وخصوصا مع الاهتمام و التركيز المكثف على ازالة وتقليص العوامل التي تعتمد على النوع gender ، والتأكيد على قضية الأمن الانساني وما يتطلبه ذلك من تحقيق درجة أكبر من التقارب والمساواة في فرص العمل ،وفي الجوانب الاقتصادية والمعيشية ، وفي الجوانب السياسية والتشريعية و هو الأمر الذي أدى من الناحية العملية إلى تزايد أعداد ونسب تولي السيدات لمناصب سياسية هامة على مستوى العالم كرئاسة الوزارة ، أو تولى مناصب وزارية ،اضافة بطبيعة الحال إلى تولي مناصب هامة على المستوى الاقتصادي ، وعلى المستوى المنظمات الإقليمية والدولية .

ووجهت الدولة المصرية منذ منتصف العقد الأخير أي منذ عام 2014 درجة كبيرة من الاهتمام إلى قضية تمكين المرأة، واصدار ما يلزم لتحقيق ذلك من قوانين وتشريعات ، أو مواد دستورية ، وهو الأمر الذي أدى إلى تزايد أهمية وتأثير الدور الذي تلعبه المرأة المصرية في السنوات الأخيرة نتيجة لهذه السياسات المتبعة من قبل القيادة السياسية و مؤسسات الدولة ، و تحققت العديد من المؤشرات الهامة التي تؤكد صحة فرضية الدراسة فعلى سبيل المثال حوى الدستور المصري العديد من المواد التي تؤكد على أهمية تمكين المرأة من أجل

أن تقوم بالدور المطلوب منها من أجل تنمية المجتمع المصري والمشاركة في عملية صنع القرار فيه كما تمت ترجمت المواد الدستورية لمجموعة من القوانين التي ساعدت الدولة المصرية في المضي قدما من أجل أن تحقق المساواة في حقوق وواجبات المواطنة ، كما عملت الدولة أيضا بمحاولة تغيير الثقافة المجتمعية التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة فعالة في مختلف المجالات ، كما توصلت الدراسة إلى أن الدولة بذلت جهودا كبيرة في مجال تعليم المرأة ، وصحتها ، وتوفير الحماية لها من كل مصادر العنف داخل وخارج المنزل وهو الأمر الذي أدى إلى تحسين اوضاع المرأة المصرية وجعلها شريكا للرجل في عملية التنمية ، كما عملت الدولة على تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية وتشجيعها على تحسين ظروفها الاقتصادية وبالتالي اكتساب قدرا من القدرة على اتخاذ القرارات ، كما قامت الدولة المصرية بزيادة عدد المقاعد الوزارية التي تشغلها المرأة حيث حصلت على ما يقارب من 25% من اجمالي المقاعد الوزارية ، كما تولت المرأة عدد من الوزارات الهامة مثل التخطيط ، و الصحة ، و التعاون الدولي ، اضافة إلى زيادة نسبة تمثيل المرأة في السلطة التشريعية وبنسب غير مسبوقة من قبل سواء في مجلس النواب حيث قاربت 27.8% ، كما بلغت نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشيوخ ما يقارب من 13.3%

ويتطلب تمكين المرأة المصرية أيضا توجيه مزيدا من الاهتمام بقضية الثقافة والوعي، بمعنى التخلص من بعض المعتقدات والأفكار التي قد تكون بمثابة العائق أمام قضية تمكين المرأة وخصوصا في الأقاليم والمناطق الريفية، اضافة إلى رفع درجة الوعي من خلال أدوات التنشئة المختلفة وخصوصا وسائل الإعلام، والأحزاب السياسية، والمؤسسات التعليمية والتي يمكن أن تسهم في التخلص من بعض الأفكار، أو القيم التي تعوق تمكين المرأة، وتساعد أيضا في غرس القيم الايجابية والتي تساعد في تحقيق تمكين المرأة .

ويمكن القول في النهاية أن سياسة تمكين المرأة المصرية هي أحد السياسات الهامة التي تنتهجها الدولة المصرية والتي تنعكس ايجابا على مختلف الأصعدة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية في الحاضر والمستقبل.

قائمة المصادر

1—لمعرفة مزيد من المعلومات عن منهج دراسة الحالة يرجى زيارة الرابط التالي:

https://drasah.com/Description.aspx?id=3684

2-وفاء أبراهيم ،"تمكين المرأة :دراسة في نشأة المفهوم وآلياته الدولية والهياكل الوطنية المعنية بالتطبيق"، المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية ، المجلد 6، العدد 12، يوليو 2021، ص ص 191-224

3-Mauro, Jéssica & Guilhen, Giovanna & Andrade Guerra, José Baltazar, Women's Empowerment Principles (WEPs). In

https://www.researchgate.net/publication/335074533_Women's_Empowerment_Principles_WEPs/link/5e5fbcb74585152ce806c6dc/download.

4-نمر ذكي،"التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة العاملة بالقطاع التعليمي"، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعيةوالعلاقات الانسانية، العدد 53، المجلد الاول يناير 2021، ص 377-408

5-حنان شملاوي ونهيل سقف الحيط،"التمكين الاقتصادي للمرأة العربية "، مجلة النجاح للعلوم الانسانية، المجلد 32(11)،2018، ص ص 2101-2118

6-رهام جعفري، دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للأولويات التنموية للنوع الاجتماعي في القطاع الحكومي الفلسطيني بعد أوسلو، رسالة ماجستير غير منشورة، (كلية الدراسات العليا :جامعة بيرزيت ،2011) ويمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط التالي

https://fada.birzeit.edu/bitstream/20.500.11889/1417/1/thesis_08052013_152540.pdf

7--المجلس القومي للمرأة، استراتيجية المرأة 2030

http://ncw.gov.eg/wp-content/uploads/2018/02/2017-04-23-strategy-2030.pd

8-مركز دعم وصنع القرار بمجلس الوزراء، سبع سنوات من تحقيق الإنجازات في

https://idsc.gov.eg/upload/7%20years/sector/05%20%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9.pdf

9- د. نيبال عزالدين جميل، ود محمود صافي محمود، ومايسة خليل، "التمكين السياسي للمرأة المصرية في ضوء تقلدها للمناصب الحكومية العليا من 2005 حتى 2020 "، مجلة السياسة والاقتصاد، العدد 5، يناير 2020، ص ص 192- 218

10-د. هويدا عدلي (محررا)، المشاركة السياسية للمرأة، (القاهرة: فريدريش ايبرت،2017) .

11-د. على الصاوي (محررا)، التمكين السياسي للمرأة العربية، دراسة لدور البرلمان ووسائل الاعلام في مصر والاردن والبحرين ، (عمان :صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ،2008)

12-وفاء إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص 197.

13-Sharma, Preeti, "Women from Members of Parliament to Leaders of Parliament: A Comparative Analysis of India and Bangladesh" Journal of Psychology Research, Vol. 10, No. 5, May 2020, PP 203-211- .

https://www.researchgate.net/publication/343280060_Women_From_Members_of_Parliament_to_Leaders_of_Parliament_A_Comparative_Analysis_of_India_and_Bangladesh.

14-Joanna Rowlands, Questioning Empowerment Working with Women in Honduras, (Oxford: Oxfam,1997).

15-طلعت السروجي، رأس المال الاجتماعي، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية ،2009) ، ص 260-261.

16-اجلال اسماعيل حلمي، اعادة الهيكلة الرأسمالية: تمكين أم تهميش للمرأة المصرية، دراسة حالة لعينة من المستفيدات من الصندوق الاجتماعي للتنمية، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات الاجتماعية بكلية الآداب بجامعة القاهرة، 2003)، ص 6

17- Mauro, Jéssica & Guilhen, Giovanna & Andrade Guerra, José Baltazar, Op.Cit

18-المجلس القومي للمرأة، المرأة المصرية والأهداف الإنمائية للألفية، المؤتمر الرابع، (القاهرة: المجلس القومي للمرأة، القاهرة).

19-أجلال اسماعيل حلمي،م،س،ذ، ص12.

20-يرجي الاطلاع على مواد الدستور المصري من خلال الرابط التالي:
https://www.constituteproject.org/constitution/Egypt_2014.pdf?lang=ar

21- للاطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 يرجى زيارة الرابط التالي:

https://manshurat.org/node/20910

22–للاطلاع على بعض البنود المقترحة للتعديل في قانون الأحوال الشخصية يرجى زيارة الرابط التالي:

https://eg.andersen.com/%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D9%88%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%AE%D8%B5%D9%8A%D8%A9-2022

23– للاطلاع على نصوص قانون العقوبات المصري يرجى زيارة الرابط التالي:

https://www.cc.gov.eg/legislation_single?id=404680#:~:text=%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%B1%D9%82%D9%85%20%D9%A5%D9%A8%20%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9%20%D9%A1%D9%A9%D9%A3%D9%A7%20%D8%A8%D8%A5%D8%B5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%20%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D9%88%D9%81%D9%82%D8%A7%D9%8B%20%D9%84%D8%A2%D8%AE%D8%B1,%D9%81%D9%8A%20%D9%A2%D9%A0%20%D9%86%D9%88%D9%81%D9%85%D8%A8%D8%B1%20%D8%B9%D8%A7%D9%85%20%D9%A2%D9%A0%D9%A2%D9%A1.&text=%D9%8A%D9%84%D8%BA%D9%89%20%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84,%D8%A8%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%82%20%D9%84%D9%87%D8%B0%D8%A7%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86.&text=%D8%B9%D9%84%D9%89%20%D9%88%D8%B2%D9%8A%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9%20%D8%AA%D9%86%D9%81%D9%8A%D8%B0%20%D9%87%D8%B0%D8%A7,%D9%85%D9%86%20%D9%A1%D9%A5%20%D8%A3%D9%83%D8%AA%D9%88%D8%A8%D8%B1%20%D8%B3%D9%86%D8%A9%20%D9%A1%D9%A9%D9%A3%D9%A7.

24-للاطلاع على نص قانون مجلس النواب يرجى زيارة الرابط التالي:

https://lawyeregypt.net/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%83%D8%AA%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%B1%D9%82%D9%85-46-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-2014/

25- https://www.elbalad.news/1201760

26-http://ncw.gov.eg/News/3190/%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%85%D9%86%D9%87%D8%AC-%D9%88%D9%85%D9%86%D9%87%D8%AC%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D9%87

27- جريدة الجمهورية، 9 ديسمبر 2022

28-جريدة الأهرام ،2-5-2022.

29- مصدر الجدول رقم (1) الجهاز المركزي للتعبئة والأحصاء .كتاب الإحصاء السنوي

https://www.capmas.gov.eg/Pages/StaticPages.aspx?page_id=5034

30-مصدر الجدول رقم (2) المصدر : الجهاز المركزي للتعبئة والأحصاء .كتاب الإحصاء السنوي

https://www.capmas.gov.eg/Pages/StaticPages.aspx?page_id=5034

31-الجدول رقم (3) من اعداد الباحثة

32-الجدول رقم (4): المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة والأحصاء .كتاب الإحصاء السنوي

https://www.capmas.gov.eg/Pages/StaticPages.aspx?page_id=5034

/https://www.presidency.eg/ar-33

34- جريدة اليوم السابع 2 نوفمبر 2022

35–المصري اليوم، 31–12–2019

36– موقع مصراوي 27 يوليه 2022.

37 –للاطلاع على جهود الدولة في مجال توفير الحماية للمرأة المصرية برجاء زيارة الرابط التالي:

https://idsc.gov.eg/upload/7%20years/sector/05%20%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9.pdf

38– جريدة اليوم السابع، 30 يونيو 2022.

39– ريهام باهي، "التمكين الاقتصادي والاجتماعي وأثره على المشاركة السياسية للمرأة: خبرات دولية"، في هويدا عدلي(محررا)،م،س،ذ.

40–الجدول رقم (5) المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، النشرة السنوية المجمعة : بحث القوى العاملة 2015–وحتى يونية 2016

41–أميرة محمد عمارة "تأثير فجوة النوع الاجتماعي على النمو الاقتصادي في مصر"، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، المجلد 19، العدد 1 – الرقم المسلسل للعدد 74، يناير 2018، الصفحة 3–36

42– جريدة المال، 22 ديسمبر 2022.

43–للاطلاع على جهود البنك المركزي المصري يرجي زيارة الرابط التالي:

https://enterprise.press/wp-content/uploads/2022/03/CBE-Women-inclusion-171.pdf

44–https://acpss.ahram.org.eg/News/17650.aspx

45–للاطلاع على هذه المبادرات برجاء زيارة الرابط التالي:

http://ncw.gov.eg/Page/391/%D9%85%D8%AD%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A

46- د.نيبال عزالدين جميل ، ود محمود صافي محمود ، ومايسة خليل،م،س، ذ

47-للاطلاع على هذه المبادرات برجاء زيارة الرابط التالي:

http://ncw.gov.eg/Page/388/%D9%85%D8%AD%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%83%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%89

48-الجدول رقم (6) من اعداد الباحثة

49-الجدول رقم (7) من اعداد الباحثة

50-الجدول رقم (8) من اعداد الباحثة

51-الجدول رقم (9) من اعداد الباحثة

52-الجدول رقم (10) من اعداد الباحثة

53-الجدول رقم (11)من اعداد الباحثة

54-Amy C Alexander, Catherine Bolzendahl and Farida Jalalzai “Defining Women’s Global Political Empowerment: Theories and Evidence” , Sociology Compass , Vol 10, issue 6 , June 2016, 432-441.

55- وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية، تقرير المراجعة الوطنية الطوعية مصر 2021

https://mped.gov.eg/AdminPanel/sharedfiles/766616ac-5eea-4c4c-89f9-ad5c982fa70f_vnr_2021_arabic.pdf

56-الجدول رقم (12) من اعداد الباحثة

57-الجدول رقم (13) المصدر: المجلس القومي للمرأة 2018، تقرير متابعة دور الوزارات والجامعات والجهات المختلفة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030.

58-جريدة الإندبندت عربية، 22 مارس 2022.

59- https://marsad.ecss.com.eg/52911 /